

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

أهل الزكاة

ج1: تصرف للأصناف الثمانية التي ذكرها الله تعالى في قوله: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم} (1)

¹ () سورة التوبة، الآية 60.

الفقير: الذي يجد بعض ما يكفيه.
والمسكين: الذي لا شيء له، وقال بعض العلماء بالعكس، وهو الراجح. والمراد **بالعاملين عليها:** السعاة الذين يبعثهم إمام المسلمين أو نائبه لجبايتها، ويدخل في ذلك كاتبها وقاسمها. والمراد **بالمؤلفة قلوبهم:** من دخل في الإسلام وكان في حاجة إلى تأليف قلبه لضعف إيمانه. والمراد بقوله تعالى: **{وفي الرقاب}**: عتق المسلم من مال الزكاة، عبداً كان أو أمة، ومن ذلك فك الأسارى ومساعدة المكاتبين. والمراد **بالغارمين:** من استدان في غير معصية، وليس عنده سداد لدينه، ومن غرم في صلح مشروع. والمراد بقوله تعالى: **{وفي سبيل الله}**: إعطاء الغزاة والمرابطين في الثغور من الزكاة ما ينفقونه في غزوهم ورباطهم. والمراد **بابن السبيل:** المسافر الذي انقطعت به الأسباب عن بلده وماله، فيعطى ما يحتاجه

من الزكاة حتى يصل إلى بلده ولو كان غنياً في بلده. وإذا أردت التوسع في ذلك فراجع تفسير البغوي وابن كثير.

ج 2: إذا لم يكن مرتبه الشهري يكفيه ولم يكن له دخل آخر يكمل كفايته كان مستحقاً للزكاة، فلمن وجبت عليه أن يعطيه منها ما يكفيه لنفقاته المباحة؛ لأنه يعتبر والحال ما ذكر من المساكين.

ج 3: إذا كان من يجبيها أو يوزعها مكلفاً بذلك من ولي الأمر أو نائبه جاز له أن يأخذ منها ولو غنياً قدر ما يعطيه ولي الأمر أو نائبه.

ج 4: إذا كان من يجبيها أو يوزعها مكلفاً بذلك من ولي الأمر أو نائبه جاز له أن يأخذ منها ولو غنياً قدر ما يعطيه ولي الأمر أو نائبه.

الزكاة على من وكل إليه توزيع مال
الزكاة في مصارفها الشرعية أن يعجل
بإعطائها لمستحقيها قدر الطاقة ولو بنقلها
إلى المستحقين في بلد آخر.
ج 4: يجب على من وكل إليه توزيع مال
الزكاة في مصارفها الشرعية أن يعجل
بإعطائها لمستحقيها قدر الطاقة ولو بنقلها
إلى المستحقين في بلد آخر.

ج 4: يجب على من وكل إليه توزيع مال
الزكاة في مصارفها الشرعية أن يعجل
بإعطائها لمستحقيها قدر الطاقة ولو بنقلها
إلى المستحقين في بلد آخر.

ج 8: إذا استدان إنسان مبلغاً مضطراً إليه؛ لبناء بيت لسكناه، أو لشراء ملابس مناسبة، أو لمن تلزمه نفقته؛ كأبيه ولأولاده أو زوجته، أو سيارة يكدها لينفق من كسبه منها على نفسه، ومن تلزمه نفقته مثلاً، وليس عنده مايسدد به الدين استحق أن يعطى من مال الزكاة مايستعين به على قضاء دينه. أما إذا كانت استدانته لشراء أرض تكون مصدر ثراء له أو لشراء سيارة ليكون من أهل السعة أو الترف فلا يستحق أن يعطى من الزكاة.

الزكاة على من يملك ما يستحقها من أمواله
التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع
والسكنى والكنز والعتيق والذرية
والسكنى والكنز والعتيق والذرية

الزكاة على من يملك ما يستحقها من أمواله

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان

والزرع والسكنى والكنز والعتيق والذرية
والسكنى والكنز والعتيق والذرية
والسكنى والكنز والعتيق والذرية

(الزكاة) على من يملك ما يستحقها

من أمواله التي هي من ثمرات الأرض والحيوان

والزرع والسكنى والكنز والعتيق والذرية

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١١١١ ١١ ١١١١ ١١ ١١١١ ١١١١ ١١١١ ١١١١ ١١١١ ١١١١
١١١١١١١١١١

ج: تعطى الزكاة لمن فرضها الله لهم بقوله سبحانه: **{إنما الصدقات للفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم}**⁽¹⁾ ولا تعطى إلا لمن تحقق إسلامه ظاهراً؛ لقوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن: **«فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم»** وكلما كان المعطى من الفقراء والمساكين أتقى وأكثر طاعة فهو أولى من غيره. والأصل في الزكاة أن تصرف في فقراء البلد التي بها المال للحديث المذكور، وإن دعت حاجة إلى نقلها كأن يكون فقراء البلد التي ينقلها إليه أشد حاجة أو أقرباء للمزكي بجانب أنهم فقراء أو نحو ذلك جاز النقل.

¹ () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين .

الفتاوى المتعلقة بالزكاة

سؤال: ما حكم زكاة الفطر؟
جواب: زكاة الفطر من سنن الإسلام التي فرضها الله على عباده المسلمين في كل سنة من رمضان، وهي من الصدقات التي تجوز في كل شهر من شهور رمضان، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف.

(الفتاوى) رقم ١١١١١

سؤال: ما حكم زكاة الفطر؟
جواب: زكاة الفطر من سنن الإسلام التي فرضها الله على عباده المسلمين في كل سنة من رمضان، وهي من الصدقات التي تجوز في كل شهر من شهور رمضان، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف، وتجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر على التكليف.

ج 1: ذكر الله جل وعلا من الأصناف الذين تدفع إليهم الزكاة (الفقراء والمساكين) وهم الذين لا يجدون الكفاية فيعطى كل منهما تمام كفايته مع عائلته سنة، ومن ملك شيئاً من المال الذي تجب فيه الزكاة وهو لا يقوم بكفايته فليس بغني فإذا كان ما يملكه الشخص المسئول عنه من الغلة يكفيه سنة فلا يجوز أن يدفع له شيء من الزكاة ولا يجوز أن يأخذ من الضمان الاجتماعي شيئاً لأنه ليس من الفقراء وإن كان لا يكفيه سنته جاز له أن يأخذ من الزكاة تمام كفايته لدخوله في عموم من يجوز صرف الزكاة إليهم.

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

عضو
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

ج: إذا غلب على الظن أن السائل للزكاة من أهلها الذين ذكرهم الله في قوله سبحانه: **{إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها}** (1) الآية، لقرائن تدل على صدقه أعطي منها. وإلا فلا، لكن إذا ادعى السائل الفقر وأنت لاتعلم حاله فلا بأس بإعطائه من الزكاة إلا أن يكون قوياً؛ فقل له كما قال ﷺ: «...» (2) «...».

ﷺ

ﷺ

1 () سورة التوبة، الآية 60.
2 () أخرجه الشافعي في مسنده 1/244 برقم (663) وأحمد 4/224، 5/362، وأبوداود 2/285 برقم (1633) واللفظ له والنسائي 5/99-100 برقم (2598) وأبو عبيد في الأموال (ص/658) برقم (1727) والطحاوي في شرح معاني الآثار 2/15.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... :
...
... } :
... { ...
...
... .

...
...

...
...
...

...
...

(...)
... :
... (...)
...
...

¹ () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الزكاة

(الزكاة) ما يخرج من الأموال

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع والصيد

والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع والصيد

والسائر من الأموال

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع والصيد

والسائر من الأموال

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع والصيد

والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض والحيوان

والزرع والصيد

(الزكاة) ما يخرج من الأموال

التي هي من ثمرات الأرض والحيوان والزرع والصيد

والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض والحيوان

والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

والحيوان والزرع والصيد والسائر من الأموال التي هي من ثمرات الأرض

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... ..
... ..
... ..
... ..

... .. :

... .. {

... .. }^(١)

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

1 () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في كتابها "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" ما يلي:

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟

جواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بشرط أن لا تكون منسوبة إلى الكفر أو الشرك أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الفحشاء أو المنكر أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الكذب أو الباطل أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الكفر أو الشرك أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الفحشاء أو المنكر أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الكذب أو الباطل أو ما شابه ذلك.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة

عضو اللجنة: د. محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة: د. عبد العزيز بن عبد الله بن باز
عضو اللجنة: د. محمد بن عبد الوهاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين، وبعد:

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟

جواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بشرط أن لا تكون منسوبة إلى الكفر أو الشرك أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الفحشاء أو المنكر أو ما شابه ذلك، وأن لا تكون منسوبة إلى الكذب أو الباطل أو ما شابه ذلك.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من أتبعه من عباده إن ربنا يوفى العاثرين

(البيان) بيان

البيان : هو العلم بالحق والسير على منهج الله تعالى والابتعاد عن المنكرات
والإيمان بما أنزل الله من كتابه العظيم والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين

البيان : هو العلم بالحق والسير على منهج الله تعالى والابتعاد عن المنكرات
والإيمان بما أنزل الله من كتابه العظيم والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين (١) {البيان والسير على منهج الله
تعالى والسير على منهج نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج
أهل بيته الطيبين الطاهرين أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين}

البيان : هو العلم بالحق والسير على منهج الله تعالى والابتعاد عن المنكرات
والإيمان بما أنزل الله من كتابه العظيم والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين .

البيان والسير على منهج الله تعالى والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين

البيان والسير على منهج الله تعالى والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين

(البيان) بيان

البيان : هو العلم بالحق والسير على منهج الله تعالى والابتعاد عن المنكرات
والإيمان بما أنزل الله من كتابه العظيم والسير على منهج نبيه محمد
صلى الله عليه وآله وسلم والسير على منهج أهل بيته الطيبين الطاهرين
أجمعين والسير على منهج السلف الصالحين

1 () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(العدد ١٠٠٠٠)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

سؤال

الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

(العدد ١٠٠٠٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

سؤال

الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

بسم الله الرحمن الرحيم

(العدد ١٠٠٠٠)

سؤال

الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

()

{ }

()

{ }

1 () سورة التوبة، الآية 60.

- 69 -

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الطاهرين .

**موقف اللجنة الدائمة للإفتاء
من زواج المرأة بالزنا**

سألنا عن زواج المرأة بالزنا هل هو حلال أم حرام؟
جوابنا: الزواج بالزنا حرام لأنه باطل ولا يترتب عليه نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج.

(موقف اللجنة)

والزنا هو ما يقع بين رجل وامرأة من غير ما أحل الله تعالى من
الزواج الشرعي وهو باطل ولا يترتب عليه نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج. والزوجات بالزنا حرام لأنهن لم يزوجن
بشرع الله تعالى ولا يترتب عليهن نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج. والزوجات بالزنا حرام لأنهن لم يزوجن
بشرع الله تعالى ولا يترتب عليهن نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج. والزوجات بالزنا حرام لأنهن لم يزوجن
بشرع الله تعالى ولا يترتب عليهن نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج.

والزنا هو ما يقع بين رجل وامرأة من غير ما أحل الله تعالى من
الزواج الشرعي وهو باطل ولا يترتب عليه نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج. والزوجات بالزنا حرام لأنهن لم يزوجن
بشرع الله تعالى ولا يترتب عليهن نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج. والزوجات بالزنا حرام لأنهن لم يزوجن
بشرع الله تعالى ولا يترتب عليهن نفقة ولا طلاق ولا
إعادة زواج.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها.

1 () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التي هي من قبيل ما ذكرناه في الفتاوى السابقة من أن
العلماء الذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

والذين هم من أهل البيت عليهم السلام :
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

والذين هم من أهل البيت عليهم السلام
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

(والذين هم من أهل البيت عليهم السلام)

:والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

والذين هم من أهل البيت عليهم السلام -
والذين هم من أهل البيت عليهم السلام

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهَا وَالنَّهَارَ لِنِعْمَتِهِ يُشْرِكُوا بِهِ لَا يَسْفِكُونَ الدِّمَاءَ
 وَلَا حُرْمَةً أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ مُدْرِكًا الْعَمَلُ فَاعْمَلُوا لِنَفْسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ
 فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ الَّذِي فِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَخْشَوْنَ
 فَتَذَكَّرُونَ
 إِنَّ اللَّهَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 أَجْمَعِينَ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١ - أ :
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .

ب :
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .

ج :
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .

د :
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .
بعض الأئمة الذين هم من أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى :
فمن كفر بعد ما آمن به ثم تكفركم كفركم ما كنتم تعلمون .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
أما بعد فإن

(الفتاوى) رقم ١١١١١١

سئل: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تبرز
أشكالها وخطواتها، كما هو عليه الحال في بعض
الثياب التي تصنع في بعض البلدان الغربية، والتي
تسمى "البكيني" أو "البكيني"؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي
تبرز أشكالها وخطواتها، كما هو عليه الحال في
بعض الثياب التي تصنع في بعض البلدان الغربية،
والتي تسمى "البكيني" أو "البكيني".
وإن كان ذلك الثياب منسجماً في حدود ما
يجوز للمرأة أن تلبسه، فإنه لا بأس به.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

: إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

{ إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ }

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

{ إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ }

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

. إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

. إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

(إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ)

إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ

1 () سورة التوبة، الآية 60.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: لا بأس به.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(بِسْمِ اللَّهِ) بِسْمِ اللَّهِ

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: لا بأس به.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: لا بأس به.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: لا بأس به.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟

جواب: لا بأس به.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء - جدة

بسم اللله الرحمن الرحفم

سوال: هل يجوز للمرأة أن تلبس القفازات الجلدية التي تغطي اليد بأكملها وتحتوي على الأصابع؟
جواب: لا بأس بلبسها إذا كانت بسيطة لا تزين بالزينة ولا تتشبه بالرجال ولا تفتقر إلى الأصابع.

سوال: هل يجوز للمرأة أن تلبس القفازات الجلدية التي تغطي اليد بأكملها وتحتوي على الأصابع إذا كانت تلبسها في العمل؟
جواب: يجوز للمرأة أن تلبس القفازات الجلدية التي تغطي اليد بأكملها وتحتوي على الأصابع إذا كانت تلبسها في العمل ولا تزين بالزينة ولا تتشبه بالرجال ولا تفتقر إلى الأصابع.

سوال: هل يجوز للمرأة أن تلبس القفازات الجلدية التي تغطي اليد بأكملها وتحتوي على الأصابع إذا كانت تلبسها في العمل ولا تزين بالزينة ولا تتشبه بالرجال ولا تفتقر إلى الأصابع؟
جواب: يجوز للمرأة أن تلبس القفازات الجلدية التي تغطي اليد بأكملها وتحتوي على الأصابع إذا كانت تلبسها في العمل ولا تزين بالزينة ولا تتشبه بالرجال ولا تفتقر إلى الأصابع.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له أن يركع معه، وإذا ركع معه، فإنه يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له أن يركع معه، وإذا ركع معه، فإنه يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له أن يركع معه، وإذا ركع معه، فإنه يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له أن يركع معه، وإذا ركع معه، فإنه يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له أن يركع معه، وإذا ركع معه، فإنه يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره، ولا يركع مع غيره.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ محمد بن صالح العثيمين
مفتي اللجنة الدائمة للإفتاء

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش أو كتابة أو أي شيء من ذلك

(أو غيره) إذا كان لا يلفت الانتباه ولا يفتن

المرء؟ وهل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش أو كتابة أو أي شيء من ذلك
إذا كان لا يلفت الانتباه ولا يفتن المرء؟

جواب: لا يجوز.

والمرأة التي تلبس هذه الملابس هي فاسقة

مفسدة.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين
مفتي اللجنة الدائمة للإفتاء

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش أو كتابة أو أي شيء من ذلك
إذا كان لا يلفت الانتباه ولا يفتن المرء؟

(أو غيره) إذا كان لا يلفت الانتباه ولا يفتن

المرء؟ وهل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش أو كتابة أو أي شيء من ذلك
إذا كان لا يلفت الانتباه ولا يفتن المرء؟

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

:
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
والسلام وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
الاحتفال باليوم الوطني
هو من الأعمال الحميدة
التي ينبغي على المسلمين
أن يحرصوا على القيام بها
وأن يفرحوا بها
وأن يذكروا فيها
الله تعالى
وأن يذكروا فيها
الملك والملكوت
والعز والكرام
والجود والسخاء
والكرم والوفاء
والصدق والعدل
والإيمان واليقين
والجهد والكد
والصبر والتمسك
بالدين والتمسك
بالأهل والحب
والإيمان واليقين
والجهد والكد
والصبر والتمسك
بالدين والتمسك
بالأهل والحب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... :
... ^ ...
... ..
... ^ ...) :
... ..
... ^ : «... ..» :
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

¹ () أخرجه أحمد 407/6-408 ، والبخاري 2/121 ، 135-
136 ، 3/131-132 ، ومسلم 2/756 برقم (1076) ، وابن
حبان 11/520 برقم (5119) ، والطحاوي في شرح معاني
الآثار 2/13 ، والطبراني في الكبير 62/25-63 برقم (148)-
(150).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في كتابها "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (مجلد ١٠، ص ١٤٤) ما يلي:

الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد

الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد

(الشيخ) الشيخ محمد صالح المنجد

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في كتابها "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (مجلد ١٠، ص ١٤٤) ما يلي:

الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد
الشيخ محمد صالح المنجد

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم :
سألنا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن
حلالية تناول الفواكه المجففة المغطاة بالسكر
الذي يذوب عند التناول ، وهل يشترط غسلها
قبل الأكل ، وماذا يجب فعله إذا تناولها
بدون غسلها ، وهل يشترط غسلها
بعد الأكل ، وماذا يجب فعله إذا تناولها
بدون غسلها .

الجواب :
الحلويات المغطاة بالسكر

الحلويات المغطاة بالسكر

سألنا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن
حلالية تناول الفواكه المجففة المغطاة بالسكر
الذي يذوب عند التناول ، وهل يشترط غسلها
قبل الأكل ، وماذا يجب فعله إذا تناولها
بدون غسلها ، وهل يشترط غسلها
بعد الأكل ، وماذا يجب فعله إذا تناولها
بدون غسلها .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

□□□□□□

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الطبعة الأولى: 1411هـ
الطبعة الثانية: 1412هـ

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الطبعة الأولى: 1411هـ
الطبعة الثانية: 1412هـ

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الطبعة الأولى: 1411هـ
الطبعة الثانية: 1412هـ

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

¹ () أخرجه أحمد 3/477، 5/60، ومسلم 2/722 برقم (1044)، وأبو داود 2/290-291، برقم (1640) والنسائي 89-5/88، 89-89، 90-97، برقم (2579، 2580، 2591)، والدارمي 1/396، والدارقطني 2/120، وعبدالرزاق 91-11/90 برقم (2008)، وابن أبي شيبة 3/210-211، وأبو عبيد في الأموال (ص/656-657) برقم (1722، 1723)، والطحاوي في شرح معاني الآثار 2/18، وابن حبان 8/85، 86-86، 189، 190، 11/161-162، برقم (3291، 3395)، 3396، 4830)، وابن خزيمة 4/64-66، 72، برقم (2359-2361، 2375)، والطبراني 18/370-373، برقم (946-955)، والطيالسي (ص/188) برقم (1327)، وابن الجارود 2/25، برقم (367)، والبيهقي 6/73، 7/21، 23، والبغوي في شرح السنة 6/122-123، 124، برقم (1625، 1626).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....

.....
.....

(.....)

..... :..... :.....
«.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

...: :
... :...»
...
... ()«...
... :...
...
...
...
... .

... ...

...
...
... ()

... : ...

¹ () أخرجه أحمد 4/17,18,214، والترمذي 3/47 برقم (658)، والنسائي 5/92 برقم (2582)، وابن ماجه 1/591 برقم (1844)، والدارمي 1/397، وعبدالرزاق 10/437 برقم (19627)، وابن أبي شيبة 3/192، وأبو عبيد في الأموال (ص/442) برقم (916، 917)، وابن حبان 8/133 برقم (3344)، وابن خزيمة 4/77 برقم (2385)، والطبراني 6/337-339 برقم (6204-6212)، والحاكم 1/407، والبيهقي 4/174، 7/27.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مما لا يخفى من أن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء قد وافقت على إصدار فتاوىها في المجالات التي ذكرها في المرسوم الصادر في 11/12/1387هـ. وتعد هذه الفتاوى من المراجع المهمة في مجالها.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١: «...»: ...
 ...
 ...
 ...
 ...[^]: «...»
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...» (١) ...

...
 ...

...
 ...

...
 ...

¹ () أخرجه أحمد 6/44، 99، 278، والبخاري 2/117، 119، 120، 3/7، ومسلم 2/710 برقم (1024)، وأبو داود 316-2/315 برقم (1685)، والترمذي 3/58، 59-58، برقم (671، 672)، والنسائي في الكبرى (كما في تحفة الأشراف 12/307، برقم (17608))، وابن ماجه 2/770 برقم (2294)، وعبدالرزاق 4/148 برقم (7275)، وابن أبي شيبة 6/582، والبيهقي 4/192، والبلغوي 6/201، برقم (1693، 1692).

كتاب الصيام

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....

.....
.....

)
(.....

..... :.....
.....
.....
.....

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه
الطيبين الطاهرين على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات
الله وسلامه الطيبين الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم : الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات
الله وسلامه الطيبين الطاهرين الطاهرين
الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه الطيبين
الطاهرين .
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات
الله وسلامه الطيبين الطاهرين .

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

.....

.....

.....

(.....)

..... :
.....

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... :
... :
...»
...
... .
... .

...
...

...
...
...

(...)

... :
...

² () أخرجه أحمد 1/226 ، 258 ،
،5/42 ،4/321 ،2/415،422،438،454،456،469
والبخاري 2/229 واللفظ له ،ومسلم 2/759 ،762 برقم)
(1080،1081) ،والترمذي 3/69 ،72 برقم (688 ،684) ،
والنسائي 4/133،135 ،136 ،154 برقم (2116-
2118،2124 ،2129 ،2189) ،والدارمي 3-2/2 ،والدار
قطني 2/158 ،160 ،160-161 ،162 ،163 ،168 ،
وعبدالرزاق 4/156 برقم (7306) ، وابن أبي شيبة 3/21 ،
وابن حبان 8/227 ،238 ،239 ، برقم (3448 ،3457 ،
3459) .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

«...»: ...
... «...» ...
... ..

: ...
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..

(...) ...

: ...
... ..
... ..

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(١١١)
:
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث
العلمية والإفتاء تفتي بما يلي:
السؤال: ...
الجواب: ...
والله أعلم بالصواب.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الطاهر المصطفى وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء قد نظرت
في استفتاءكم المذكور وتبين أن ما ذكرتموه من
«...» هو من قبيل ما ذكرتموه في استفتاءكم
المذكور سابقاً من «...»
والجواب على استفتاءكم المذكور هو
... .

والله أعلم بالصواب
والحمد لله رب العالمين

الإفتاء
... ..

(...)

والله أعلم بالصواب
والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الطاهر المصطفى وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ج: نعم، يجوز للمرأة أن تترك شعرها الطبيعي الذي خلقه الله تعالى عليها، وتلصقه بغير ما صنع الإنسان، بشرط أن تكون نظيفة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان، بشرط أن تكون نظيفة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان.

وأما إذا كانت المرأة تملك شعرًا طبيعيًا، وتلصقه بغير ما صنع الإنسان، بشرط أن تكون نظيفة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان، فهذا جائز أيضًا.

الاستحمام بالبحر والحدائق

س: هل يجوز الاستحمام بالبحر والحدائق؟

ج: نعم، يجوز الاستحمام بالبحر والحدائق، بشرط أن تكون المياه طاهرة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان.

(البحر) نعم، يجوز

ج: نعم، يجوز الاستحمام بالبحر والحدائق، بشرط أن تكون المياه طاهرة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان.

وأيضًا، يجوز الاستحمام بالبحر والحدائق، بشرط أن تكون المياه طاهرة، خالية من العطور، والمنظفات، وأن لا تكون ملتصقة بما صنع الإنسان، كالاصطناع، أو التجميل، والطلاء، والصبغات، وغيرها من ما صنع الإنسان.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر من تحتها ما هي عليه؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر من تحتها ما هي عليه، بل يجب عليها أن تلبس الثياب الفضفاضة التي تغطيها ويظهر منها ما هو معروف بالزينة.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة النبی صلی الله عليه وسلم؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة النبی صلی الله عليه وسلم، بل يجب عليها أن تلبس الثياب البسيطة التي لا فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة النبی صلی الله عليه وسلم.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد، بل يجب عليها أن تلبس الثياب البسيطة التي لا فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الصحابة الكرام؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الصحابة الكرام، بل يجب عليها أن تلبس الثياب البسيطة التي لا فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الصحابة الكرام.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الرسول صلی الله عليه وسلم؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الرسول صلی الله عليه وسلم، بل يجب عليها أن تلبس الثياب البسيطة التي لا فيها منقوشة أو مطبوعة عليها صورة الرسول صلی الله عليه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من لا نبي بعده
وأما بعد: فهذه الفتاوى هي إجابات على أسئلة قدمت إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في شهر ربيع الثاني 1432هـ الموافق مارس 2011م. ولعلها تكون نفعاً للمؤمنين
والمؤمنات في فهم دينهم وتطبيق أحكامه على ضوء ما نزل من الوحي المنزل
والمأثور من السنة النبوية والسير الطيبة للأئمة الراشدين وأهل بيته الطيبة الطاهرة
عليهم السلام والبراءة من كل باغ وعاثم ومنكر. والله اعلم بالصواب.
والله أعلم بالصواب.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من أتبع الهدى .

السؤال الثاني عشر الشيخ محمد صالح المنجد

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال في المناسبات الاجتماعية؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال في المناسبات الاجتماعية، بل يجب عليها أن تلبس ما يليق بدينها ودينها.

(والله أعلم بالصواب)

والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .

السؤال الثالث عشر الشيخ محمد صالح المنجد

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال في المناسبات الاجتماعية؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال في المناسبات الاجتماعية، بل يجب عليها أن تلبس ما يليق بدينها ودينها.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استعرضنا ما تقدم ذكره من الآراء والتحديات
التي تواجهها الأمانة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
في ضوء ما تضمنته المادة 1 - 2 - 3 من لائحة
العملية رقم 185 لسنة 1985 هـ، والتي
تنص على أن تكون الأمانة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
هي المسئولة عن إعداد وتنفيذ برامج الأمانة العامة
والتعاون مع الجهات المختصة في إجراء البحوث العلمية
والإفتاءية التي تخدم أهداف الإسلام والدين.
وبناءً على ذلك فقد تم إعداد خطة العمل
للأمانة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
للسنة 1435 هـ، والتي تتضمن
البرامج والأعمال التي ستقوم بها الأمانة العامة
في إطار تنفيذ مهامها ومسئولياتها.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

(السؤال) سألنا فضيلة الشيخين

عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة

التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها

حجاب ولا غطاء؟

ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة

التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء، بل يجب عليها أن تلبس الثياب الواسعة التي تغطي الجسم كله، ولا يجوز لها أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله

الطيبين الطاهرين أجمعين
سألنا فضيلة الشيخين
عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء؟

(السؤال) سألنا فضيلة الشيخين

عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء؟

ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء، بل يجب عليها أن تلبس الثياب الواسعة التي تغطي الجسم كله، ولا يجوز لها أن تلبس الثياب الضيقة التي تظهر شكل الجسم من غير أن يكون لها حجاب ولا غطاء.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»
العلماء هم الذين يفتون في المسائل الشرعية
والتي هي من اختصاصهم وليس من اختصاص
السلطان ولا غيره من الجهات «وقد»

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد؟
ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على الصلاة. ويجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تفتن ولا تؤثر على الصلاة.

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد؟
ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على الصلاة. ويجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تفتن ولا تؤثر على الصلاة.

الأسئلة والأجوبة

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد؟
ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على الصلاة. ويجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تفتن ولا تؤثر على الصلاة.

(بسم الله الرحمن الرحيم)

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد؟
ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو عطر أو ما يشبه ذلك في المسجد، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على الصلاة. ويجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تفتن ولا تؤثر على الصلاة.

} : : {

(⁰) {

.

.

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

()

: :
.
.
.
.
.
.
.
.
.
.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...

(سؤال) ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

سؤال: ...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في كتابها "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" ما يلي:

سئل: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زخارف أو نقوش أو رسومات أو أي شيء من ذلك، ولو كان ذلك في الأماكن التي لا يراها فيها الرجال؟

جاء في الإجابة: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زخارف أو نقوش أو رسومات أو أي شيء من ذلك، ولو كان ذلك في الأماكن التي لا يراها فيها الرجال، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على قلوبهم، وهو مما حرم الله تعالى في كتابه العزيز." (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ج 1، ص 100).

الزخارف والنقوش والرسومات في الملابس

سئل: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زخارف أو نقوش أو رسومات أو أي شيء من ذلك، ولو كان ذلك في الأماكن التي لا يراها فيها الرجال؟

(فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ج 1، ص 100).

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في كتابها "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" ما يلي:

سئل: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زخارف أو نقوش أو رسومات أو أي شيء من ذلك، ولو كان ذلك في الأماكن التي لا يراها فيها الرجال؟

جاء في الإجابة: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زخارف أو نقوش أو رسومات أو أي شيء من ذلك، ولو كان ذلك في الأماكن التي لا يراها فيها الرجال، لأن ذلك يفتن الرجال ويؤثر على قلوبهم، وهو مما حرم الله تعالى في كتابه العزيز." (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ج 1، ص 100).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

العلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم القانونية والعلوم الإدارية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا يمكن حصرها في هذه الفئات.

العلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم القانونية والعلوم الإدارية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا يمكن حصرها في هذه الفئات.

العلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم القانونية والعلوم الإدارية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا يمكن حصرها في هذه الفئات.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....

.....

(.....)

..... :
.....
.....

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... :
...
...
...
...
...
...
...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي:
السؤال: ...
الجواب: ...
والله أعلم بالصواب.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

□□□□□□ □□□

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

00 000000 0000 00 000000 000
00 00 000000 000 0000000 000
000000

(000) 000 000000 00 000000 000000
0000 000 00000 00000000 000 000 :00
0000 000 00000 00 00000000 000000
000000 0000000 000000 0000000 00 000000
000000 00 000

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية

(الجنة) للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة والأجوبة
الأسئلة والأجوبة

السؤال: ...
الجواب: ...

(السؤال) ...

السؤال: ...
الجواب: ...

السؤال

السؤال: ...

الجواب: ...

السؤال: ...

الجواب: ...

السؤال: ...

الجواب: ...

السؤال: ...

الجواب: ...

السؤال: ...

الأسئلة والأجوبة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة

السؤال الأول: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بشرط أن لا يكون ذلك في الأماكن التي فيها حياء أو في الأماكن التي فيها حياء.

السؤال الثاني: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء، بشرط أن لا يكون ذلك في الأماكن التي فيها حياء أو في الأماكن التي فيها حياء.

السؤال الثالث: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء، بشرط أن لا يكون ذلك في الأماكن التي فيها حياء أو في الأماكن التي فيها حياء.

السؤال الرابع: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء؟
الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في الأماكن التي فيها حياء، بشرط أن لا يكون ذلك في الأماكن التي فيها حياء أو في الأماكن التي فيها حياء.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

: إن ...
 : إن ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش من غير الله تعالى أو
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو من
الأنبياء والرسل أو من الصحابة أو من
العلماء أو من الملوك أو من الأئمة أو من
الولاة أو من القضاة أو من الشيوخ أو من
الرجال أو من النساء أو من الأطفال أو من
الحيوانات أو من النباتات أو من
الجمادات أو من غير ذلك؟

جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش من غير الله تعالى أو
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو من
الأنبياء والرسل أو من الصحابة أو من
العلماء أو من الملوك أو من الأئمة أو من
الولاة أو من القضاة أو من الشيوخ أو من
الرجال أو من النساء أو من الأطفال أو من
الحيوانات أو من النباتات أو من
الجمادات أو من غير ذلك.

الفتاوى المتعلقة باللباس

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش من غير الله تعالى أو
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو من
الأنبياء والرسل أو من الصحابة أو من
العلماء أو من الملوك أو من الأئمة أو من
الولاة أو من القضاة أو من الشيوخ أو من
الرجال أو من النساء أو من الأطفال أو من
الحيوانات أو من النباتات أو من
الجمادات أو من غير ذلك؟

جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو نقش من غير الله تعالى أو
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو من
الأنبياء والرسل أو من الصحابة أو من
العلماء أو من الملوك أو من الأئمة أو من
الولاة أو من القضاة أو من الشيوخ أو من
الرجال أو من النساء أو من الأطفال أو من
الحيوانات أو من النباتات أو من
الجمادات أو من غير ذلك.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... :
...
... :
...
...
... .
... .

...
...) :
... » :
...
... (1) «...
... » :
...
... (1) «...
... (1) ... :
...

¹ () أخرجه أحمد 2/180،187، وأبوداود 1/334، برقم (495) والدار قطني 1/230-231، وابن أبي شيبة 1/347، والحاكم 1/197، والبيهقي 3،84،2/229.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا كَيْدُ الْفَاسِقِينَ

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ
وَبَعْدُ
سُئِلَ أَعْلِيَّ السُّلْطَانِ بِمَدِينَةِ الْمَدِينَةِ الْمُطَهَّرَةِ بِأَمْرِ الْوَلِيِّ الْأَعْلِيِّ
السُّلْطَانِ الْوَلِيِّ الْأَعْلِيِّ بِمَدِينَةِ الْمَدِينَةِ الْمُطَهَّرَةِ بِأَمْرِ الْوَلِيِّ الْأَعْلِيِّ
السُّلْطَانِ الْوَلِيِّ الْأَعْلِيِّ بِمَدِينَةِ الْمَدِينَةِ الْمُطَهَّرَةِ بِأَمْرِ الْوَلِيِّ الْأَعْلِيِّ

2 () أخرجه أحمد 101,101,144-6/100، وأبو داود 4/558، برقم (4398) والنسائي 6/156 برقم (3432) وابن ماجه 1/658 برقم (2041) والدارمي 2/171، وابن حبان 1/355، برقم (142)، والحاكم 2/59، وابن الجارود (غوث المكذوب...) 1/149 برقم (148).
أما رواية علي رضي الله عنه فأخرجها أحمد 154,118,116-1/116، وأبو داود 560-4/558 برقم (4403-4399,4401) والترمذي 4/32 برقم (1423) وابن ماجه 1/659 برقم (2042) والحاكم 1/252,2/59، وابن حبان 1/356 برقم (143) والبيهقي 6/57, 265,265-7/359,8/264.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الحائض

عضو

عبدالله بن منيع عبدالرزاق عفيفي إبراهيم بن محمد آل الشيخ

()

:

ج 5: يجوز أن تستعمل المرأة أدوية في رمضان لمنع الحيض إذا قرر أهل الخبرة الأمناء من الدكاترة ومن في حكمهم أن ذلك لا يضرها، ولا يؤثر على جهاز حملها، وخير لها أن تكف عن ذلك، وقد جعل الله لها رخصة في الفطر إذا جاءها الحيض في رمضان، وشرع لها قضاء الأيام التي أفطرتها ورضي لها بذلك ديناً.

.

ج 2: إذا كان الواقع كما ذكر فعليها التوبة إلى الله سبحانه وتعالى لتفريطها وعدم سؤالها أهل العلم ، وعليها أن تصوم أياماً بعدد أيام حيضها في شهور رمضان في السنوات التي مضت من يوم بلوغها، فإن لم تعلمها بالتحديد صامت حتى يغلب على ظنها أنها قضت الأيام التي حاضت فيها في أشهر الرمضانات الماضية، وعليها أن تطعم عن كل يوم مسكيناً نصف صاع من قوت البلد من تمر أو غيره، يصرف لبعض الفقراء إن استطاعت ذلك، فإن كانت فقيرة لاتستطيع الإنفاق سقط عنها.

والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .
والله أعلم بالصواب .

المرأة، ولا يستنجي من خرجت منه الريح
وإنما عليه الوضوء وهو غسل الوجه مع
المضمضة والاستنشاق، وغسل اليدين مع
المرفقين، ومسح الرأس مع الأذنين،
وغسل الرجلين مع الكعبين. وإذا نزل دم
في موعد العادة من المرأة وهي صائمة ولو
قليلاً ثم انقطع فإنه يقطع الصيام؛ فتفطر
وتقضي فيما بعد، وعليها الغسل.

والمرأة، ولا يستنجي من خرجت منه الريح
وإنما عليه الوضوء وهو غسل الوجه مع
المضمضة والاستنشاق، وغسل اليدين مع
المرفقين، ومسح الرأس مع الأذنين،
وغسل الرجلين مع الكعبين. وإذا نزل دم
في موعد العادة من المرأة وهي صائمة ولو
قليلاً ثم انقطع فإنه يقطع الصيام؛ فتفطر
وتقضي فيما بعد، وعليها الغسل.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

عضو
عبدالله بن غديان

(الشيخ محمد بن صالح العثيمين)

سؤال: إذا كان الحيض أتاها قبل الغروب
بطل الصيام وتقضيه، وإن كان بعد الغروب
فالصيام صحيح ولا قضاء عليها.

الجواب: إذا كان الحيض أتاها قبل الغروب
بطل الصيام وتقضيه، وإن كان بعد الغروب
فالصيام صحيح ولا قضاء عليها.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالله بن غديان

نائب رئيس اللجنة
عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

(الشيخ محمد بن صالح العثيمين)

سؤال: إذا كان الحيض أتاها قبل الغروب
بطل الصيام وتقضيه، وإن كان بعد الغروب
فالصيام صحيح ولا قضاء عليها.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ج: إذا كان الأمر كما ذكر وأن صيام
زوجتك شهر رمضان في زمن الطهر فإن
صيامها صحيح ولا يلزمها القضاء.

والله أعلم بالصواب
والحمد لله رب العالمين .

عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب رئيس اللجنة

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (بسم الله الرحمن الرحيم)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

المرأة إذا رأت الطهر وجب عليها
الغسل وقضاء الصيام دون الصلاة، فإن
رأت صفرة وكدره بعد الطهر فتصوم
وتصلي ولا يضرها وجوده، ولكن تتوضأ بعد
دخول الوقت لكل صلاة؛ لقول أم عطية
رضي الله عنها: (كنا لانعد الصفرة والكدره
بعد الطهر شيئاً).

ج 2: تجلس المرأة عن الصلاة والصيام
أيام حيضها، فإذا رأت الطهر وجب عليها
الغسل وقضاء الصيام دون الصلاة، فإن
رأت صفرة وكدره بعد الطهر فتصوم
وتصلي ولا يضرها وجوده، ولكن تتوضأ بعد
دخول الوقت لكل صلاة؛ لقول أم عطية
رضي الله عنها: (كنا لانعد الصفرة والكدره
بعد الطهر شيئاً).

المرأة إذا رأت الطهر وجب عليها
الغسل وقضاء الصيام دون الصلاة، فإن
رأت صفرة وكدره بعد الطهر فتصوم
وتصلي ولا يضرها وجوده، ولكن تتوضأ بعد
دخول الوقت لكل صلاة؛ لقول أم عطية
رضي الله عنها: (كنا لانعد الصفرة والكدره
بعد الطهر شيئاً).

المرأة إذا رأت الطهر وجب عليها
الغسل وقضاء الصيام دون الصلاة، فإن
رأت صفرة وكدره بعد الطهر فتصوم
وتصلي ولا يضرها وجوده، ولكن تتوضأ بعد
دخول الوقت لكل صلاة؛ لقول أم عطية
رضي الله عنها: (كنا لانعد الصفرة والكدره
بعد الطهر شيئاً).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

□□□□□□□□

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

□□□□□□□□ □□ □□□□□□ □□ □□□□□□ □□□□□□
□□□□ □□□□ □□ □□ □□□□ □□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□

ج 2: يجب على زوجتك قضاء بقية الأيام التي أفطرتها من رمضان بسبب الحيض، وإذا كان تأخيرها القضاء إلى رمضان آخر بدون عذر شرعي فيجب عليها مع القضاء كفارة عن كل يوم تقضيه، والكفارة هي إطعام مسكين، عن كل يوم مقدار نصف صاع من تمر أو بر ونحوه من قوت البلد، يدفع لفقراء البلد ولو لفقير واحد، أما إن كان التأخير من أجل الحمل أو المرض فلا شيء عليها سوى القضاء.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الإفتاء
الإفتاء .

الإفتاء
الإفتاء
الإفتاء

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الإفتاء (الإفتاء)
الإفتاء :
الإفتاء
الإفتاء
الإفتاء

ج 2: إذا كان الظهر حصل قبل طلوع
الفجر ثم صامت فصيامها صحيح ولا أثر
للصفرة بعد رؤية الظهر؛ لقول أم عطية
رضي الله عنها: (كنا لانعد الكدرة والصفرة
بعد الظهر شيئاً)⁽¹⁾

الصفرة والكدرة من غير أن يراه الإنسان .
والصفرة والكدرة من غير أن يراه الإنسان .

الصفرة والكدرة من غير أن يراه الإنسان .
الصفرة والكدرة من غير أن يراه الإنسان .

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

¹ () أخرجه البخاري 1/84، وأبوداود 1/215، برقم (307)
والنسائي 1/186، 187 برقم (368) وابن ماجه 1/212،
برقم (647) والدارمي 1/215، وعبدالرزاق 1/327 برقم (1216).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

صيام الكبير

الفتوى رقم (2772)

س: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها
رسم أو صورة أو كتابة أو أي شيء من ذلك
إذا كان ذلك الشيء من غير المحرمات
وإن كان من غير المحرمات
فإنه لا بأس به. والله أعلم.

ج: **أولاً:** من عجز عن صوم رمضان لكبر سن كالشيخ الكبير والمرأة العجوز أو شق عليه الصوم مشقة شديدة رخص له في الفطر، ووجب عليه أن يطعم عن كل يوم مسكيناً، نصف صاع من بر أو تمر أو أرز أو نحو ذلك مما يطعمه أهله، وكذا المريض الذي عجز عن الصوم أو شق عليه مشقة شديدة ولا يرجى برؤه لقوله تعالى: **{لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}**⁽¹⁾، وقوله **{وما جعل عليكم في الدين من حرج}**⁽²⁾، وقوله: **{وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين}**⁽³⁾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: (نزلت رخصة في الكبير والمرأة الكبيرة وهما لا يطيقان الصيام أن يفطرا ويطعما عن كل يوم مسكيناً)⁽⁴⁾ أهـ. والمريض الذي يعجز عن الصوم أو يشق عليه مشقة شديدة ولا يرجى برؤه حكمه

1 () سورة البقرة، الآية 286.

2 () سورة الحج، الآية 78.

3 () سورة البقرة، الآية 184.

حكم الشيخ الكبير الذي لا يقوى على الصوم.

ثانياً: أما الحامل التي تخاف ضرراً على نفسها أو على حملها من الصوم، والمرضع التي تخشى ضرراً على نفسها أو رضيعها من الصوم، فعليهما فقط أن يقضيا ما أفطرتا فيه من الأيام كالمريض الذي يرجى برؤه إذا أفطر.

.....
.....

.....
.....

.....
.....
.....

4 () أخرجه البخاري بلفظ قريب منه 5/155، وأبو داود 2/738، برقم (2318) والدارقطني 2/205 ورواه بلفظ أطول ابن جرير في التفسير 3/425 برقم (2752، 2753) ط: شاكر) وابن الجارود (غوث المكذوب... 34-2/33، برقم (381) والبيهقي 4/230، وانظر إرواء الغليل 4/17-25 برقم (912).

التي هي من جملة ما يوجب عليه صيام رمضان ورخص له في
الفطر ووجب عليه إطعام مسكين عن كل
يوم أفطره من رمضان نصف صاع من بر
أو تمر أو أرز أو نحو ذلك مما يطعمه أهله؛
لقول الله سبحانه: **{فاتقوا الله ما
استطعتم}**⁽¹⁾، وقوله سبحانه **{لا يكلف
الله نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾

التي هي من جملة ما يوجب عليه صيام رمضان ورخص له في
الفطر ووجب عليه إطعام مسكين عن كل
يوم أفطره من رمضان نصف صاع من بر
أو تمر أو أرز أو نحو ذلك مما يطعمه أهله؛
لقول الله سبحانه: **{فاتقوا الله ما
استطعتم}**⁽¹⁾، وقوله سبحانه **{لا يكلف
الله نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾

التي هي من جملة ما يوجب عليه صيام رمضان ورخص له في
الفطر ووجب عليه إطعام مسكين عن كل
يوم أفطره من رمضان نصف صاع من بر
أو تمر أو أرز أو نحو ذلك مما يطعمه أهله؛
لقول الله سبحانه: **{فاتقوا الله ما
استطعتم}**⁽¹⁾، وقوله سبحانه **{لا يكلف
الله نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾

التي هي من جملة ما يوجب عليه صيام رمضان ورخص له في
الفطر ووجب عليه إطعام مسكين عن كل
يوم أفطره من رمضان نصف صاع من بر
أو تمر أو أرز أو نحو ذلك مما يطعمه أهله؛
لقول الله سبحانه: **{فاتقوا الله ما
استطعتم}**⁽¹⁾، وقوله سبحانه **{لا يكلف
الله نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾

1 () سورة التغابن، الآية 16.

2 () سورة البقرة، الآية 286.

ج: إذا كان الواقع ما ذكر من بلوغك قرابة تسعين منه ووجود مرض الربو والضغط معك في هذا السن، وأنت أفطرت من رمضان الماضي ستة عشر يوماً ولا زلت عاجزاً عن القضاء فإنه لا يلزمك القضاء ويرخص لك في الإفطار مادمت على حالك من العجز، وعليك عن كل يوم أفطرته إطعام مسكين، ولك أن تخرجها مجموعة، ولك أن توزعها متفرقة؛ لقوله تعالى: **{وما جعل عليكم في الدين من حرج}**⁽¹⁾، ولا يجزئك إعطاء النقود بدلا من الإطعام. ومقدار ما يدفع عن كل يوم نصف صاع من بر أو تمر أو شعير أو نحوها من قوت البلد.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرياض
الطبعة الأولى: 1412هـ
الطبعة الثانية: 1413هـ
الطبعة الثالثة: 1414هـ
الطبعة الرابعة: 1415هـ
الطبعة الخامسة: 1416هـ
الطبعة السادسة: 1417هـ
الطبعة السابعة: 1418هـ
الطبعة الثامنة: 1419هـ
الطبعة التاسعة: 1420هـ
الطبعة العاشرة: 1421هـ
الطبعة الحادية عشرة: 1422هـ
الطبعة الثانية عشرة: 1423هـ
الطبعة الثالثة عشرة: 1424هـ
الطبعة الرابعة عشرة: 1425هـ
الطبعة الخامسة عشرة: 1426هـ
الطبعة السادسة عشرة: 1427هـ
الطبعة السابعة عشرة: 1428هـ
الطبعة الثامنة عشرة: 1429هـ
الطبعة التاسعة عشرة: 1430هـ
الطبعة العشرون: 1431هـ
الطبعة الحادية والعشرون: 1432هـ
الطبعة الثانية والعشرون: 1433هـ
الطبعة الثالثة والعشرون: 1434هـ
الطبعة الرابعة والعشرون: 1435هـ
الطبعة الخامسة والعشرون: 1436هـ
الطبعة السادسة والعشرون: 1437هـ
الطبعة السابعة والعشرون: 1438هـ
الطبعة الثامنة والعشرون: 1439هـ
الطبعة التاسعة والعشرون: 1440هـ
الطبعة الثلاثون: 1441هـ
الطبعة الحادية والثلاثون: 1442هـ
الطبعة الثانية والثلاثون: 1443هـ
الطبعة الثالثة والثلاثون: 1444هـ
الطبعة الرابعة والثلاثون: 1445هـ
الطبعة الخامسة والثلاثون: 1446هـ
الطبعة السادسة والثلاثون: 1447هـ
الطبعة السابعة والثلاثون: 1448هـ
الطبعة الثامنة والثلاثون: 1449هـ
الطبعة التاسعة والثلاثون: 1450هـ
الطبعة الأربعون: 1451هـ
الطبعة الحادية والأربعون: 1452هـ
الطبعة الثانية والأربعون: 1453هـ
الطبعة الثالثة والأربعون: 1454هـ
الطبعة الرابعة والأربعون: 1455هـ
الطبعة الخامسة والأربعون: 1456هـ
الطبعة السادسة والأربعون: 1457هـ
الطبعة السابعة والأربعون: 1458هـ
الطبعة الثامنة والأربعون: 1459هـ
الطبعة التاسعة والأربعون: 1460هـ
الطبعة الخمسون: 1461هـ
الطبعة الحادية والخمسون: 1462هـ
الطبعة الثانية والخمسون: 1463هـ
الطبعة الثالثة والخمسون: 1464هـ
الطبعة الرابعة والخمسون: 1465هـ
الطبعة الخامسة والخمسون: 1466هـ
الطبعة السادسة والخمسون: 1467هـ
الطبعة السابعة والخمسون: 1468هـ
الطبعة الثامنة والخمسون: 1469هـ
الطبعة التاسعة والخمسون: 1470هـ
الطبعة الستون: 1471هـ
الطبعة الحادية والستون: 1472هـ
الطبعة الثانية والستون: 1473هـ
الطبعة الثالثة والستون: 1474هـ
الطبعة الرابعة والستون: 1475هـ
الطبعة الخامسة والستون: 1476هـ
الطبعة السادسة والستون: 1477هـ
الطبعة السابعة والستون: 1478هـ
الطبعة الثامنة والستون: 1479هـ
الطبعة التاسعة والستون: 1480هـ
الطبعة السبعون: 1481هـ
الطبعة الحادية والسبعون: 1482هـ
الطبعة الثانية والسبعون: 1483هـ
الطبعة الثالثة والسبعون: 1484هـ
الطبعة الرابعة والسبعون: 1485هـ
الطبعة الخامسة والسبعون: 1486هـ
الطبعة السادسة والسبعون: 1487هـ
الطبعة السابعة والسبعون: 1488هـ
الطبعة الثامنة والسبعون: 1489هـ
الطبعة التاسعة والسبعون: 1490هـ
الطبعة الثمانون: 1491هـ
الطبعة الحادية والثمانون: 1492هـ
الطبعة الثانية والثمانون: 1493هـ
الطبعة الثالثة والثمانون: 1494هـ
الطبعة الرابعة والثمانون: 1495هـ
الطبعة الخامسة والثمانون: 1496هـ
الطبعة السادسة والثمانون: 1497هـ
الطبعة السابعة والثمانون: 1498هـ
الطبعة الثامنة والثمانون: 1499هـ
الطبعة التاسعة والثمانون: 1500هـ
الطبعة التسعون: 1501هـ
الطبعة الحادية والتسعون: 1502هـ
الطبعة الثانية والتسعون: 1503هـ
الطبعة الثالثة والتسعون: 1504هـ
الطبعة الرابعة والتسعون: 1505هـ
الطبعة الخامسة والتسعون: 1506هـ
الطبعة السادسة والتسعون: 1507هـ
الطبعة السابعة والتسعون: 1508هـ
الطبعة الثامنة والتسعون: 1509هـ
الطبعة التاسعة والتسعون: 1510هـ
الطبعة المائة: 1511هـ

1 () سورة الحج، الآية 78.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....
.....

.....
.....
.....

(.....)
..... :.....
.....
.....
.....
.....
.....

ج 2: إذا كان حالها كما ذكر وجبت عليها الصلاة إذا كانت عاقلة تضبط أعمال الصلاة، وتؤديها حسب طاقتها ولو إيماء، لقوله تعالى: **{فاتقوا الله ما استطعتم}** (1)، وقوله تعالى: **{لا يكلف الله نفساً إلا**

وسعها} (2)، ولما ثبت عن النبي ﷺ:

«...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

...»

1 () سورة التغابن، الآية 16.

2 () سورة البقرة، الآية 286.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين
الطيب الطاهر
الذي جاء به الهدى والبرهان
والذي هدانا لهذا
والذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
فإن العاقبة للمتقين
والسنة على ما أجمعين

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

صيام المريض

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

()

:

-

-

-

:

-

-

-

ج: أولاً: إذا كان والدك لا يستطيع الصيام لكبره أو لمرض لا يرجى برؤه فإنه يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً نصف صاع من بر أو تمر أو أرز ونحوها من قوت البلد.

ثانياً: إذا كان والدك لا يقدر على الوضوء بنفسه أو بمن يعينه فإنه يتيمم بتراب طاهر.

ثالثاً: إذا كان البول لا يمسك مع والدك أو كان لا يستطيع أن يغير ملابسه النجسة فإنه يصلي حسب الاستطاعة، ويعفى عما أصابه من النجاسة، ويتيمم لكل صلاة، أما إن استطاع غسل النجاسة بنفسه أو بغيره من ثوبه أو إبداله بثوب طاهر وقت الصلاة فإنه يلزمه ذلك؛ لقول الله عز وجل: **{فاتقوا الله ما استطعتم}**.

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (2006)
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً، بل يجب أن يحجبها.
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حياض؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حياض، بل يجب أن يحجبها.
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حيض؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حيض، بل يجب أن يحجبها.

ج 5: إذا حصل ما ذكر فلا يجب غسل
جنابة ولا يفسد به الصوم.

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حياض؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً إذا كانت في حياض، بل يجب أن يحجبها.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (2006)
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً، بل يجب أن يحجبها.

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (2006)
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تترك شعرها طويلاً، بل يجب أن يحجبها.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعثه في رحمة ربه على آله وصحبه وسلم
الطيبين الطاهرين الأئمة المعصومين
الذين هم إمامنا وقائدهم
إمامنا في الدنيا والآخرة
أجمعين. آمين

ج 1: إذا كان هذا المريض لا يقوى على
صيام رمضان وكان لا يرجى برؤه سقط عنه
الصيام، ووجب عليه أن يطعم عن كل يوم
أفطره مسكيناً، يعطيه نصف صاع من بر أو
تمر أو أرز أونحو ذلك مما اعتاد أهله أن
يأكلوه من الطعام، مع القدرة على ذلك
كالشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اللذين يشق
عليهما الصوم.

والله أعلم بالصواب
والله المستعان.

عبدالله بن غديان
نائب رئيس اللجنة

عضو
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الفتوى رقم (3288)

بسم الله الرحمن الرحيم

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت فلا حرج عليك في الإفطار في رمضان، وتبقى الأيام التي أفطرتها ديناً في ذمتك تقضيها إذا شفيت وقدرت على القضاء؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر}**⁽¹⁾، وإن استمر معك المرض وقرر طبيب مختص بغلبة ظنه على عدم البرء فعليك أن تطعم عن كل يوم أفطرتة مسكيناً فقط، نصف صاع بر أو أرز أو نحو ذلك مما هو من قوت البلد، ولا قضاء عليك؛ لقوله سبحانه: **{لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾، وقوله **{وما جعل عليكم في الدين من حرج}**⁽³⁾.

.....
.....

.....

.....

الرئيس نائب رئيس اللجنة عضو

1 () سورة البقرة، الآية 185.

2 () سورة البقرة، الآية 286.

3 () سورة الحج، الآية 78.

ج: إذا كان الأمر كما ذكرت، وكان هؤلاء الأطباء حذاقاً بالطب فالمشروع لك أن تفطر؛ محافظةً على صحتك ودفعاً للضرر عن نفسك، ثم إن عوفيت وقويت على القضاء دون حرج وجب القضاء، وإن استمر بك ما أصابك من المرض أو الاستعداد لتخلق الحصى عند عدم تتابع شرب الماء وقرر الأطباء أن ذلك لا يرجى برؤه وجب عليك أن تطعم عن كل يوم أفطرته مسكيناً.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بسم الله الرحمن الرحيم .

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

العلماء الذين هم في مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو الرياض أو جدة أو الأحساء أو الكويت أو البحرين أو قطر أو الإمارات العربية المتحدة أو سلطنة عمان أو اليمن أو الصومال أو السودان أو ليبيا أو مصر أو الجزائر أو تونس أو المغرب أو ليبيا أو مصر أو السودان أو الصومال أو اليمن أو عمان أو الإمارات العربية المتحدة أو قطر أو البحرين أو الكويت أو الأحساء أو جدة أو الرياض أو المدينة المنورة أو مكة المكرمة.

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت شرع لك الفطر مادام الصيام يضرك أو يكون عليك فيه حرج، وعليك قضاء ما فاتك من صيام شهر رمضان حينما تقدر على الصيام ولو بعد سنة أو سنوات، فإن استمر بك العجز عن الصيام ولم ترج القدرة عليه مستقبلاً وجب عليك أن تطعم عن كل يوم أفطرته من رمضان واحد أو رمضانين مسكيناً، تعطيه نصف صاع من بر أو أرز أو نحوهما مما تطعمه أهلك، وبذلك يسقط عنك القضاء.

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

(والله أعلم بالصواب)

والله أعلم بالصواب .

ج: إذا كان الواقع ما ذكر جاز لكل منكما أن يفطر في رمضان مادامت حاله كذلك؛ لقوله تعالى: **{ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر}** فإن استطاع فيما بعد القضاء وجب عليه أن يقضي ما أفطره فإن لم يستطع أطعم عن كل يوم أفطره مسكيناً نسأل الله أن يشفيكما إنه سميع مجيب.

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

(والله أعلم بالصواب)

: والله أعلم بالصواب .

وإذا كان المريض من مرض
والدتك فإنه يجوز لها الإفطار في رمضان
مادامت في الحالة المذكورة فإن برئت
وقويت فيما بعد على القضاء قضت الأيام
التي أفطرتها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{ومن
كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام
أخر}**⁽¹⁾، وإن استمر معها المرض فلا قضاء
عليها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{لا يكلف الله
نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾، وقوله: **{وما جعل
عليكم في الدين من حرج}**⁽³⁾، وتطعم
عن كل يوم أفطرتة مسكيناً.

وإذا كان المريض من مرض
والدتك فإنه يجوز لها الإفطار في رمضان
مادامت في الحالة المذكورة فإن برئت
وقويت فيما بعد على القضاء قضت الأيام
التي أفطرتها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{ومن
كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام
أخر}**⁽¹⁾، وإن استمر معها المرض فلا قضاء
عليها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{لا يكلف الله
نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾، وقوله: **{وما جعل
عليكم في الدين من حرج}**⁽³⁾، وتطعم
عن كل يوم أفطرتة مسكيناً.

وإذا كان المريض من مرض
والدتك فإنه يجوز لها الإفطار في رمضان
مادامت في الحالة المذكورة فإن برئت
وقويت فيما بعد على القضاء قضت الأيام
التي أفطرتها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{ومن
كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام
أخر}**⁽¹⁾، وإن استمر معها المرض فلا قضاء
عليها؛ لقوله سبحانه وتعالى: **{لا يكلف الله
نفساً إلا وسعها}**⁽²⁾، وقوله: **{وما جعل
عليكم في الدين من حرج}**⁽³⁾، وتطعم
عن كل يوم أفطرتة مسكيناً.

1 () سورة البقرة، الآية 185.

2 () سورة البقرة، الآية 256.

3 () سورة الحج، الآية 78.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية
المنطقة الحرة

(العدد) ١١١١

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية
المنطقة الحرة
١١١١

ج: إذا كان الأمر كما ذكره السائل عن أخيه فإذا كان الطبيب الذي نهاه عن الصوم ثقةً مأموناً خبيراً في طبه؛ فيتعين السمع والطاعة لنصحه وذلك بإفطاره في رمضان حتى يجد القدرة والاستطاعة على الصوم، قال تعالى: **{فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر}**⁽¹⁾، وقال تعالى: **{وما جعل عليكم في الدين من حرج}**⁽²⁾ وقال تعالى: **{لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}**⁽³⁾، وقال **«...»**

.....

.....

.....

.....

.....

.....

1 () سورة البقرة، الآية 184.

2 () سورة الحج، الآية 78.

3 () سورة البقرة، الآية 286.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
أما بعد

(الفتاوى) رقم ١١١١١

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تفتن بها الرجال ولا تزين بها النساء.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

(بسم الله الرحمن الرحيم)

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟

جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها، ولا تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك، بل يجب عليها أن تلبس الملابس البسيطة التي لا تزينها ولا تفتن بها.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك؟

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

00 0000000 000000 0000 000 00 0000
000000000 000 0000000 0000 000 0000000
000000000 000000000

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء

صيام المسافر

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....
.....

عضو نائب رئيس اللجنة
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

(.....)

:
.....
..... -
.....
.....

.....
:
.....
.....
.....
.....
.....

(1)

.....
.....

.....
.....
.....

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الجمهورية التونسية
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)
:الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

ج 2: الحديث المعروف في هذا ما رواه مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: (كنا مع النبي ﷺ في السفر فَمِنَّا الصائم ومنا المفطر، قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، ومنا من يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصوم وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال رسول الله ﷺ: **«ذهب المفطرون اليوم بالأجر»**⁽¹⁾، وفي رواية أخرى لمسلم عنه قال: (كان رسول الله ﷺ في سفر فصام بعض وأفطر بعض، فتحزم المفطرون وعملوا، وضعف الصائمون عن بعض العمل، قال: فقال في ذلك: **«ذهب المفطرون اليوم بالأجر»**)⁽¹⁾ ومعنى الحديثين واضح والقصد بيان أن الأخذ برخصة الفطر في السفر عند المشقة وشدة الحر خير من الأخذ بالعزيمة

¹ () أخرجه البخاري 3/224، ومسلم 2/788 برقم (1119)، والنسائي 4/182 برقم (2283)، وابن أبي شيبة 3/14، والبيهقي 4/243.

وهو الصوم. أما الحديث الذي ذكرته فلا
نعلم له أصلاً

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء
الشيخ محمد صالح المنجد

عضو
نائب رئيس اللجنة
الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء
الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء
الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

ج 2: يجوز الفطر في السفر لمسافر
في نهار رمضان ويقضيه لقوله تعالى:
**{ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة
من أيام أخر}**⁽¹⁾ ، ويباح له الأكل والشرب
والجماع مادام في السفر.

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

1 () سورة البقرة، الآية 185.

السؤال

سألت اللجنة عن رجل سافر من بلدته إلى بلد آخر مسافة ١٠٠ كيلومتر، فهل يجب عليه الصيام في ذلك السفر؟

الجواب: (صحيح) نعم، يجب عليه الصيام في ذلك السفر.

سألت اللجنة عن رجل سافر من بلدته إلى بلد آخر مسافة ١٠٠ كيلومتر، فهل يجب عليه الصيام في ذلك السفر؟

الجواب: نعم، يجب عليه الصيام في ذلك السفر.

ج 2: رخص بعض العلماء في قصر الصلاة الرباعية والفطر في نهار رمضان في كل ما يسمى سفراً وحدد جمهور العلماء المسافة بثمانين كيلو متر تقريباً.

ومن صام في السفر الذي يشرع فيه الإفطار فصيامه صحيح للأدلة الدالة على ذلك، ولا حرج عليه إلا إذا أضرب به الصوم فإنه يتأكد عليه الإفطار لقول النبي ﷺ: «ليس من البر الصوم في السفر».

والله أعلم بالصواب.

عضو اللجنة

الرئيس

عضو نائب رئيس اللجنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ :بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ج 1: الفطر في السفر من باب الرخص
تيسيراً من الله جل وعلا لعباده، ودافعاً لما
يشق عليهم والأخذ بما رخصه الله محبوب
إلى الله تبارك وتعالى، فإن الله يحب أن
تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته.
وإذا سافر الإنسان إلى القاهرة مثلاً في
رمضان فله أن يفطر، وإن صام فصيامه
صحيح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرئيس نائب رئيس اللجنة عضو

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي إبراهيم بن محمد آل
الشيخ

الشيخ ()

ج 3: إذا كان الواقع كما ذكرت من أنك
سافرت سفراً تقصر فيه الصلاة ثم أقمت
أثناءه ثلاثة أيام بنية الإقامة شرع لك أن
تفطر وأن تقصر الصلاة الرباعية مدة
الأيام الثلاثة التي أقمتها؛ لأن إقامة هذه
المدة لا تقطع حكم السفر ولو كانت
إقامتك إياها بنية حين بدأتها، لما ثبت من أن
النبي ﷺ أقام بمكة في حجة الوداع أربعة
أيام واستمر في قصره الصلاة، ولك أن
تصوم إن شئت وعليك أن تصلي مع الناس
الفريضة أربعاً ولا تصل منفرداً.

الشيخ ()

. الشيخ ()

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(الجنة) الجنة الجنة

الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة :
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة
الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة الجنة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١١ ١١١١ ١١ ١١١١١ ١١١ ١١١١١١١١١ ١١
١١١١١١١ ١١١١١١١ ١١١١١١١ ١١ ١١١ ١١١١١١
١١١ ١١١١١١١١١ ١١١١١ ١١ ١١١١١١١١ ١١١١
١١١١١١١١١ ١١ ١١١١١١١١ ١١ ١١١١١١١١

ج 1: يجوز للمسافر سفر قصر أن يفطر في سفره سواء كان ماشياً أو راكباً وسواء كان ركوبه بالسيارة أو الطائرة وغيرهما وسواء تعب في سفره تعباً لا يتحمل معه الصوم أم لم يتعب، اعتراه جوع أو عطش أم لم يصبه شيء من ذلك؛ لأن الشرع أطلق الرخصة للمسافر سفر قصر في الفطر وقصر الصلاة ونحوهما من رخص السفر ولم يقيد ذلك بنوع من المركوب ولا بخشية التعب أو الجوع أو العطش وقد كان أصحاب رسول الله ^ﷺ يسافرون معه في غزوه في شهر رمضان فمنهم من يصوم ومنهم من يفطر ولم يعب بعضهم على بعض، لكن يتأكد على المسافر الفطر في شهر رمضان إذا شق عليه الصوم؛ لشدة حر أو وعورة مسلك أو بعد شقة وتتابع سير مثلاً، فعن أنس: (كنا مع رسول الله ^ﷺ في سفر، فصام بعض وأفطر بعض، فتحزم المفطرون وعملوا،

وضعف الصائمون عن بعض العمل، قال: فقال النبي [^]: «**ذهب المفطرون اليوم بالأجر**» وقد يجب الفطر في السفر لأمر طارئ يوجب ذلك كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (سافرنا مع رسول الله [^] إلى مكة ونحن صيام قال: فنزلنا منزلاً، فقال رسول الله [^]: «**إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم**»، فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلاً آخر فقال: «**إنكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا**»، وكانت عزمة فأفطرتنا ثم قال: لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله [^] بعد ذلك في السفر⁽¹⁾ رواه مسلم. وكما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله [^] في سفر فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه، وقد ظلل عليه، فقال:

¹ () أخرجه أحمد 3/35-36، ومسلم 2/789 برقم (1120)، وأبو داود 2/795-796 برقم (2406)، وابن أبي شيبة 12/330 (بعضه)، والبيهقي 4/242.

«ماله؟» قالوا: رجل صائم، فقال رسول الله ﷺ: «ليس من البر أن تصوموا في السفر». رواه مسلم.

الشيخ محمد صالح المنجد
www.alukah.net

www.alukah.net

www.alukah.net

www.alukah.net

(www.alukah.net)

www.alukah.net

www.alukah.net

ج 6: لقد دلت الأحاديث الكثيرة الصحيحة من أقواله وأفعاله ^١ على أن الفطر للمسافر أفضل من الصوم وجدت مشقة أو لم توجد وإن الصيام في حقه جائز؛ لما روى الإمام مسلم رحمه الله عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال: يا رسول الله أجد في قوة على الصيام في السفر فهل علي من جناح؟ فقال رسول الله ^١: **«هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه»**⁽¹⁾.

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

¹ () رواه بهذا اللفظ مسلم 2/790 برقم (1121)، والنسائي 4/187 برقم (2303)، والدارقطني 2/189-190، وابن حبان 8/332 برقم (3567)، وابن خزيمة 3/258-259 برقم (2026)، والطحاوي في شرح معاني الآثار 2/71، والطبري في التفسير 3/72 برقم (2891 ت شاكر)، والطبراني 3/172 برقم (2980)، والبيهقي 4/243.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

(بسم الله الرحمن الرحيم)

س: هل يجوز السفر في شهر رمضان المبارك؟

ج: يجوز السفر في شهر رمضان المبارك إذا كان لضرورة أو حاجة.

والله أعلم بالصواب.

ج 2: الفطر في السفر رخصة جعلها الله توسعة لعباده، فإذا زال سبب الرخصة زالت الرخصة معه، فمن وصل إلى بلده من سفره نهائياً وجب عليه أن يمسك؛ لدخوله في عموم قوله تعالى: {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} (1).

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

(بسم الله الرحمن الرحيم)

س: هل يجوز السفر في شهر رمضان المبارك؟

1 () سورة البقرة، الآية 185.

العمرة في شهر رمضان أن يفطر؛ لأن الله
رخص له في ذلك والله يحب أن تؤتى
رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته، فإن
صام فلا حرج.
ثانياً: لا شك أن الإقامة بمكة للصلاة
فيها أفضل لمن تيسر له ذلك؛ لأن الصلاة
في المسجد الحرام تضاعف بمائة ألف
صلاة وإن سافر بعد فراغه من العمرة فلا
حرج في ذلك.

والله أعلم بالصواب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (بِسْمِ اللَّهِ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ج 4: نعم يجوز له الفطر في السفر كما
جاز له قصر الصلاة في حال السفر وحال
الإقامة في بلد إقامة لا تقطع حكم السفر،
وهي إقامة أربعة أيام أو أقل، فإن أقام أكثر
من ذلك بنية الإقامة أتم الصلاة ووجب عليه
الصوم عند أكثر أهل العلم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ()

ج 5: يجوز لك في سفرك قصر الصلاة

الرباعية والجمع بين الظهر والعصر في

وقت إحداهما والجمع بين المغرب والعشاء

في وقت إحداهما، ويجوز لك أيضاً الفطر

في شهر رمضان في سفرك ويجب عليك

قضاء الأيام التي أفطرتها من رمضان؛

لقوله تعالى: {ومن كان مريضاً أو على

سفر فعدة من أيام أخر} (1).

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب رئيس اللجنة

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

الرئيس

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

1 () سورة البقرة، الآية 185.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

ج: إذا كان الأمر كما ذكر فالصيام صحيح ولكن استمرار الصائم غالب النهار نائماً تفريط منه، لا سيما وشهر رمضان زمن شريف ينبغي أن يستفيد منه المسلم فيما ينفعه من كثرة قراءة القرآن وطلب الرزق وتعلم العلم.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

ج لا يجوز صيام يوم العيد؛ لما ثبت عن النبي [^] في الأحاديث الصحيحة من النهي عن صوم يومي عيد الفطر والنحر، وقد أجمع علماء الإسلام على تحريم ذلك، وعلى من فعل ذلك: التوبة إلى الله سبحانه، وعدم العودة إلى ذلك.

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

www.alukah.net

www.alukah.net

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

www.alukah.net

www.alukah.net
www.alukah.net
www.alukah.net
www.alukah.net
www.alukah.net

ج 6: أما اليوم الرابع عشر فلا نعلم له أصلاً من جهة تخصيصه دون بقية ليالي شهر رمضان، وأما ليلة سبع وعشرين فمن اجتهد فيها متحر ليلة القدر فلا ينكر عليه، ولكن المسلم يتحراها في ليالي الوتر من العشر الأواخر من رمضان، فإن لها فضلاً أما تخصيصهما بالدراسة فلا نعلم له أصلاً، وكذلك اتخاذ الليلة الرابعة عشرة والسابعة والعشرين عيداً لا أصل له، بل هو بدعة.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الذين هم خير البرية
أما بعد

فإن من جملة ما احتج به المشركون على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أن الله تعالى
لم يجعل له عيداً معلوماً، وإنما جعل له يومين معلومين، أحدهما يوم النحر
والثاني يوم النحر، واليوم الثاني هو يوم النحر، واليوم الأول هو يوم النحر،

والثاني هو يوم النحر (العيد)

والثاني هو يوم النحر :
والثاني هو يوم النحر
والثاني هو يوم النحر
والثاني هو يوم النحر

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١١ ١١١١١١ ١١ ١١١ ١١١١ ١١ ١١١١١١
١١١ ١١١ ١١١١ ١١١١ ١١١ ١١١١١١١١ ١١١١١١١١
١١١ ١١١١١١ ١١ ١١١١١١ ١١١١١ ١١ ١١١١١١١
١١١١١١١١ ١١١١١ ١١١١١١١١ ١١١١١١ ١١١١ ١١١١١١١١
١١١١١١١١ ١١١١١١ ١١١١١١١١١

ج: أمر الله تعالى بعبادته وحث على تلاوة كتابه ودراسته، وهذا في ليالي رمضان أكد، فقد ثبت عن النبي [^] أنه قال: **«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»**⁽¹⁾ وكان النبي [^] إذا دخل العشر والأواخر من رمضان أحيا ليلاً وحث أهله وأمتة على ذلك، فمن فعل ذلك ابتغاء مرضاة الله ورجاء ثوابه فله أجر عظيم.

¹ () أخرجه مالك في الموطأ 1/113، والإمام أحمد 2/281، 289، 408، 423، 473، 486، 503، 529، والبخاري 1/14، 251، ومسلم 1/523 برقم (759)، وأبو داود 2/103 برقم (1371)، والترمذي 3/172، برقم (808)، والنسائي 3/154-201، 158، 202، 8/117، 118، الأرقام (1602، 1603، 2191، 2192، 2194-2202، 2206-2208، 5024-5027)، والدارمي 2/26، وعبدالرزاق 4/258 برقم (7719، 7720)، والطبراني في الأوسط من حديث عائشة 5/485، برقم (4919)، والبيهقي 2/492، 493.

أما ما اعتاده بعض المسلمين من السهر في ليالي رمضان في غير بيوتهم لتلاوة القرآن بأجرة فهو بدعة سواء قصدوا بذلك حصول البركة لهذه البيوت ولأهلها أو قصدوا هبة ثواب ما قرأوا لأهلها أحياء وأمواتاً، فإنه لم يثبت عن النبي ^ﷺ أنه فعله؛ فكان بدعة محدثة، وقد ثبت عنه ^ﷺ أنه قال: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** وفي رواية: **«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**، وعلى هذا فلا أجر لمن فعله، ولا لمن ساعد عليه، بل عليه وزر لابتداعه وإحداثه في الدين ما ليس منه.

والله أعلم بالصواب .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

**صيام الحامل
والمرضع**

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

() *

العلماء
الإفتاء
اللجنة
الدائمة
للبحوث
العلمية
والإفتاء
العلماء
الإفتاء
اللجنة
الدائمة
للبحوث
العلمية
والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جـ **بن خاف الجاهلي على نفسها أو** **لصوم أفلت** **القضه فقط، بشأنها** **ذلك**
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كل مرضاً أو
على سو **آخر** **☎**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ☎

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن من أكل من ثمار الفواكه التي تنبت في
البحر أو في المياه العذبة التي لا يجري فيها ماء
مالح فإنه لا يفسد عليه صلاته ولا صيامه ولا
حججه ولا عمرته ولا غيره من عباد الله
وإن أكل من ثمار الفواكه التي تنبت في البحر
أو في المياه العذبة التي لا يجري فيها ماء
مالح فإنه لا يفسد عليه صلاته ولا صيامه ولا
حججه ولا عمرته ولا غيره من عباد الله
وإن أكل من ثمار الفواكه التي تنبت في البحر
أو في المياه العذبة التي لا يجري فيها ماء
مالح فإنه لا يفسد عليه صلاته ولا صيامه ولا
حججه ولا عمرته ولا غيره من عباد الله

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بالتعاون مع

مركز البحوث الإسلامية
بمكة المكرمة - الرياض

تلفون: ٠١١ ٤٦٦٦٦٦٦
فاكس: ٠١١ ٤٦٦٦٦٦٦
البريد الإلكتروني: fatwa@daa.gov.sa
الصفحة الإلكترونية: www.daa.gov.sa
البريد الإلكتروني: fatwa@daa.gov.sa
الصفحة الإلكترونية: www.daa.gov.sa

1 (سورة البقرة، الآية 185).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

...
 ...
 ...
 ...
 ...

...

...

...
 ...

...

...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السلامة العامة

يجوز للمسلم أن يترك عمله ولو كان ذا شأن في حال
 اضطراره من أجل أداء فرائضه الدينية أو العلمانية
 التي تقتضيها حوائج الناس العامة، كالتعليم أو
 القضاء أو الطب أو غيرها من الأعمال التي تخدم
 المجتمع وتحمي مبادئه وأمنه، بشرط أن يكون
 تركه من أجل مصلحة عامة، وليس من أجل
 مصلحة شخصية، ولا من أجل كسب المال أو
 الشهرة، ولا من أجل تجنب المشقة أو
 التعب، ولا من أجل مخالفة القوانين
 والسياسات المعمول بها في البلاد، ولا من
 أجل الإضرار بالآخرين، ولا من أجل
 الإخلال بالواجبات المترتبة على
 منعه، ولا من أجل الإضرار
 بالدين الإسلامي أو بالمسلمين، ولا من
 أجل الإضرار بالقيم والمبادئ
 التي يعتنقها المسلمون، ولا من أجل
 الإضرار بالسمعة الجيدة للمسلمين، ولا من
 أجل الإضرار بالدين الإسلامي أو بالمسلمين، ولا من
 أجل الإضرار بالقيم والمبادئ التي يعتنقها المسلمون، ولا من
 أجل الإضرار بالسمعة الجيدة للمسلمين، ولا من

السلامة العامة

السلامة العامة

يجوز للمسلم أن يترك عمله ولو كان ذا شأن في حال
 اضطراره من أجل أداء فرائضه الدينية أو العلمانية
 التي تقتضيها حوائج الناس العامة، كالتعليم أو
 القضاء أو الطب أو غيرها من الأعمال التي تخدم
 المجتمع وتحمي مبادئه وأمنه، بشرط أن يكون
 تركه من أجل مصلحة عامة، وليس من أجل
 مصلحة شخصية، ولا من أجل كسب المال أو
 الشهرة، ولا من أجل تجنب المشقة أو
 التعب، ولا من أجل مخالفة القوانين
 والسياسات المعمول بها في البلاد، ولا من
 أجل الإضرار بالآخرين، ولا من أجل
 الإخلال بالواجبات المترتبة على
 منعه، ولا من أجل الإضرار
 بالدين الإسلامي أو بالمسلمين، ولا من
 أجل الإضرار بالقيم والمبادئ
 التي يعتنقها المسلمون، ولا من
 أجل الإضرار بالسمعة الجيدة للمسلمين، ولا من

يجوز للمسلم أن يترك عمله ولو كان ذا شأن في حال
 اضطراره من أجل أداء فرائضه الدينية أو العلمانية
 التي تقتضيها حوائج الناس العامة، كالتعليم أو
 القضاء أو الطب أو غيرها من الأعمال التي تخدم
 المجتمع وتحمي مبادئه وأمنه، بشرط أن يكون
 تركه من أجل مصلحة عامة، وليس من أجل
 مصلحة شخصية، ولا من أجل كسب المال أو
 الشهرة، ولا من أجل تجنب المشقة أو
 التعب، ولا من أجل مخالفة القوانين
 والسياسات المعمول بها في البلاد، ولا من
 أجل الإضرار بالآخرين، ولا من أجل
 الإخلال بالواجبات المترتبة على
 منعه، ولا من أجل الإضرار
 بالدين الإسلامي أو بالمسلمين، ولا من
 أجل الإضرار بالقيم والمبادئ
 التي يعتنقها المسلمون، ولا من
 أجل الإضرار بالسمعة الجيدة للمسلمين، ولا من

1 (سورة البقرة، الآية 185).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة

مكتبة
مكتبة
مكتبة

مكتبة  مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة

مكتبة مكتبة مكتبة مكتبة

مكتبة

مكتبة
مكتبة
مكتبة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الزكاة

سؤال: ما حكم زكاة الفطر؟
جواب: زكاة الفطر هي زكاة تؤدى على كل مسلم حر عاقل بالغ في كل سنة على قدر قدرته من طعام أو غيره، وتؤدى قبل صلاة العيد، وتكون من أجل طهارة الفم وتباعد الفقر.

سؤال: ما حكم زكاة الفطر على من لا يملك طعاماً؟
جواب: زكاة الفطر على من لا يملك طعاماً من طعام أو غيره، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من نقود أو غيرها، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من غير ذلك.

سؤال: ما حكم زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته؟
جواب: زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته من طعام أو غيره، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من نقود أو غيرها، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من غير ذلك.

سؤال: ما حكم زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته؟

جواب: زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته من طعام أو غيره، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من نقود أو غيرها، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من غير ذلك.


سؤال: ما حكم زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته؟

جواب: زكاة الفطر على من لا يملك ما يعادل قدرته من طعام أو غيره، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من نقود أو غيرها، أو من لا يملك ما يعادل ذلك من غير ذلك.

الزكاة

سؤال: ما حكم زكاة الفطر؟
جواب: زكاة الفطر هي زكاة تؤدى على كل مسلم حر عاقل بالغ في كل سنة على قدر قدرته من طعام أو غيره، وتؤدى قبل صلاة العيد، وتكون من أجل طهارة الفم وتباعد الفقر.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎️ ٠١١٠٠٠٠٠٠٠٠

٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠
٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠
٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠
٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠
٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠
٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ❀ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ “٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠
٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
والسلام على آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
الاحتفال باليوم الوطني
هو من الأعمال التي
يجوز الاحتفال بها
في يومها المحدد
وذلك بما لا يخل
بالعبادات الشرعية
والمعاملات
والمسؤوليات
والمسئوليات
والمسئوليات
والمسئوليات

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
"الرجوع إلى الله تعالى في كل شأن من شأنا
الدين والدنيا والآخرة هو السبيل المستقيم
والصواب الذي لا يهتدى إليه إلا بالهدى
الذي أنزل الله على رسوله صلى الله عليه
وسلم من جبرئيل عليه السلام
وذلك ما تضمنه قوله تعالى
﴿إِن يَشَأْ يُرْسِلْ عَلَيْكُمْ حُمْرَ
النَّجَافِ﴾ [سورة البقرة: 245]
والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب
والجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بالتواضع والخضوع
والاحترام
والإيمان
والصدق
والعلم
والعمل
والنبل
والجود
والكرم
والعفة
والزهد
والسكينة
والطمأنينة
والإيمان
والصدق
والعلم
والعمل
والنبل
والجود
والكرم
والعفة
والزهد
والسكينة
والطمأنينة

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم الطائفة المنتهجة
التي هي خير أمة أخرجت للناس فمن الله ومن الله
فإن الله عز وجل يحب المتقين

والله أعلم بالصواب
والله المستعان
والله المستعان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم الطائفة المنتهجة
التي هي خير أمة أخرجت للناس فمن الله ومن الله
فإن الله عز وجل يحب المتقين

والله أعلم بالصواب
والله المستعان
والله المستعان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم الطائفة المنتهجة
التي هي خير أمة أخرجت للناس فمن الله ومن الله
فإن الله عز وجل يحب المتقين

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

المسألة الأولى: إنَّ من أركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامته الصلاة، وإيتائه الزكاة، وحج البيت المشرفين، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد ورد في الحديث: «بني الإسلام على خمس».

المسألة الثانية: إنَّ من أركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامته الصلاة، وإيتائه الزكاة، وحج البيت المشرفين، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد ورد في الحديث: «بني الإسلام على خمس».

الأسئلة والأجوبة

السؤال الأول: ما هي أركان الإسلام؟
الجواب: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامته الصلاة، وإيتائه الزكاة، وحج البيت المشرفين، وإتمام النكاح.

السؤال الثاني: ما هي أركان الإسلام؟

الجواب: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامته الصلاة، وإيتائه الزكاة، وحج البيت المشرفين، وإتمام النكاح.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى أما بعد
فإن من أركان الدين وأساسه ما يتعلق بالعبادة والالتزام بالحدود الشرعية
والتواضع لله تعالى والسير على منهاج النبي وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
وإن من أركان الدين وأساسه ما يتعلق بالعبادة والالتزام بالحدود الشرعية
والتواضع لله تعالى والسير على منهاج النبي وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى

والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى أما بعد
فإن من أركان الدين وأساسه ما يتعلق بالعبادة والالتزام بالحدود الشرعية
والتواضع لله تعالى والسير على منهاج النبي وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى

والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين

والسلام على من اتبع الهدى أما بعد
فإن من أركان الدين وأساسه ما يتعلق بالعبادة والالتزام بالحدود الشرعية
والتواضع لله تعالى والسير على منهاج النبي وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته وبركاتهم علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١١ ١١١ ١١١

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
ص.ب. ١١٤٦٦
الرياض
ت. ٤٦٦٦٦٦٦
ف. ٤٦٦٦٦٦٦
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
ص.ب. ١١٤٦٦
الرياض
ت. ٤٦٦٦٦٦٦
ف. ٤٦٦٦٦٦٦

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة

الطبعة الأولى: 1412هـ
الطبعة الثانية: 1413هـ

الطبعة الثالثة: 1414هـ
الطبعة الرابعة: 1415هـ
الطبعة الخامسة: 1416هـ
الطبعة السادسة: 1417هـ
الطبعة السابعة: 1418هـ
الطبعة الثامنة: 1419هـ
الطبعة التاسعة: 1420هـ
الطبعة العاشرة: 1421هـ
الطبعة الحادية عشرة: 1422هـ
الطبعة الثانية عشرة: 1423هـ
الطبعة الثالثة عشرة: 1424هـ
الطبعة الرابعة عشرة: 1425هـ
الطبعة الخامسة عشرة: 1426هـ
الطبعة السادسة عشرة: 1427هـ
الطبعة السابعة عشرة: 1428هـ
الطبعة الثامنة عشرة: 1429هـ
الطبعة التاسعة عشرة: 1430هـ
الطبعة العشرون: 1431هـ
الطبعة الحادية والعشرون: 1432هـ
الطبعة الثانية والعشرون: 1433هـ
الطبعة الثالثة والعشرون: 1434هـ
الطبعة الرابعة والعشرون: 1435هـ
الطبعة الخامسة والعشرون: 1436هـ
الطبعة السادسة والعشرون: 1437هـ
الطبعة السابعة والعشرون: 1438هـ
الطبعة الثامنة والعشرون: 1439هـ
الطبعة التاسعة والعشرون: 1440هـ
الطبعة الثلاثون: 1441هـ
الطبعة الحادية والثلاثون: 1442هـ
الطبعة الثانية والثلاثون: 1443هـ
الطبعة الثالثة والثلاثون: 1444هـ
الطبعة الرابعة والثلاثون: 1445هـ
الطبعة الخامسة والثلاثون: 1446هـ
الطبعة السادسة والثلاثون: 1447هـ
الطبعة السابعة والثلاثون: 1448هـ
الطبعة الثامنة والثلاثون: 1449هـ
الطبعة التاسعة والثلاثون: 1450هـ
الطبعة الأربعون: 1451هـ
الطبعة الحادية والأربعون: 1452هـ
الطبعة الثانية والأربعون: 1453هـ
الطبعة الثالثة والأربعون: 1454هـ
الطبعة الرابعة والأربعون: 1455هـ
الطبعة الخامسة والأربعون: 1456هـ
الطبعة السادسة والأربعون: 1457هـ
الطبعة السابعة والأربعون: 1458هـ
الطبعة الثامنة والأربعون: 1459هـ
الطبعة التاسعة والأربعون: 1460هـ
الطبعة الخمسون: 1461هـ
الطبعة الحادية والخمسون: 1462هـ
الطبعة الثانية والخمسون: 1463هـ
الطبعة الثالثة والخمسون: 1464هـ
الطبعة الرابعة والخمسون: 1465هـ
الطبعة الخامسة والخمسون: 1466هـ
الطبعة السادسة والخمسون: 1467هـ
الطبعة السابعة والخمسون: 1468هـ
الطبعة الثامنة والخمسون: 1469هـ
الطبعة التاسعة والخمسون: 1470هـ
الطبعة الستون: 1471هـ
الطبعة الحادية والستون: 1472هـ
الطبعة الثانية والستون: 1473هـ
الطبعة الثالثة والستون: 1474هـ
الطبعة الرابعة والستون: 1475هـ
الطبعة الخامسة والستون: 1476هـ
الطبعة السادسة والستون: 1477هـ
الطبعة السابعة والستون: 1478هـ
الطبعة الثامنة والستون: 1479هـ
الطبعة التاسعة والستون: 1480هـ
الطبعة السبعون: 1481هـ
الطبعة الحادية والسبعون: 1482هـ
الطبعة الثانية والسبعون: 1483هـ
الطبعة الثالثة والسبعون: 1484هـ
الطبعة الرابعة والسبعون: 1485هـ
الطبعة الخامسة والسبعون: 1486هـ
الطبعة السادسة والسبعون: 1487هـ
الطبعة السابعة والسبعون: 1488هـ
الطبعة الثامنة والسبعون: 1489هـ
الطبعة التاسعة والسبعون: 1490هـ
الطبعة الثمانون: 1491هـ
الطبعة الحادية والثمانون: 1492هـ
الطبعة الثانية والثمانون: 1493هـ
الطبعة الثالثة والثمانون: 1494هـ
الطبعة الرابعة والثمانون: 1495هـ
الطبعة الخامسة والثمانون: 1496هـ
الطبعة السادسة والثمانون: 1497هـ
الطبعة السابعة والثمانون: 1498هـ
الطبعة الثامنة والثمانون: 1499هـ
الطبعة التاسعة والثمانون: 1500هـ

الطبعة الأولى: 1412هـ

الطبعة الثانية: 1413هـ

الطبعة الثالثة: 1414هـ

الطبعة الرابعة: 1415هـ

الطبعة الخامسة: 1416هـ

الطبعة السادسة: 1417هـ

الطبعة السابعة: 1418هـ

الطبعة الثامنة: 1419هـ

الطبعة التاسعة: 1420هـ

2 () أخرجه أحمد 6/49، 207، ومسلم 2/808-809،
برقم (1154) وأبو داود 2/824-825 برقم (2455)،
والترمذي 3/111 برقم (733،734)، والنسائي 4/193-
196 برقم (2330-2322)، وابن خزيمة 3/308 برقم ()
2141، 2143، وعبدالرزاق 4/277 برقم (7792)، وأبو
يعلى 8/46،72 برقم (4596، 4563)، وابن حبان 8/391-
394 برقم (3630-3628)، والبيهقي 4/203، 275.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...


سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والحمد لله رب العالمين

والله اعلم
بما نزلنا من الكتاب

الفتاوى العلمية

الجنة الدائمة للإفتاء
بمكة المكرمة

الهاتف: ٥١٤٣٠٠٠٠

البريد الإلكتروني: adad@daawaa.net
www.dawaa.net

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والحمد لله رب العالمين

والله أعلم بالصواب
والله المستعان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
السَّنَةُ ١٤٢٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
السَّنَةُ ١٤٢٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
السَّنَةُ ١٤٢٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
السَّنَةُ ١٤٢٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
السَّنَةُ ١٤٢٥ هـ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم
الذين هم خير الأمتين
التي آتت من الله ما لم يأت غيرها
من قبله ولا يأت بعدها
إلى يوم الدين

الفتاوى الشرعية والعلمية

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم
الذين هم خير الأمتين
التي آتت من الله ما لم يأت غيرها
من قبله ولا يأت بعدها
إلى يوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم
الذين هم خير الأمتين
التي آتت من الله ما لم يأت غيرها
من قبله ولا يأت بعدها
إلى يوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وآله الطيبين الطاهرين من بعدهم
الذين هم خير الأمتين
التي آتت من الله ما لم يأت غيرها
من قبله ولا يأت بعدها
إلى يوم الدين

الفتاوى الشرعية والعلمية

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

معلومات عامة

تأسست اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في عام 1402 هـ الموافق 1981 م، وهي من أرفع الهيئات العلمية في المملكة العربية السعودية، وتعمل على إصدار الفتاوى الشرعية والبحوث العلمية في مختلف المجالات.

مقر اللجنة: الرياض، المملكة العربية السعودية.
الهاتف: 011 47000000
الفاكس: 011 47000001
البريد الإلكتروني: ad@alim.org.sa

تتكون اللجنة من علماء فاضلين من مختلف التخصصات العلمية والشرعية، ويترأسها فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن صالح العثيمين.

تقدم اللجنة خدماتها العلمية والإفتاءية مجاناً، وتحرص على دقة الفتاوى والبحوث التي تصدرها، لتكون مرجعاً موثوقاً للمسلمين في جميع أنحاء العالم.

معلومات عامة

معلومات عامة

تأسست اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في عام 1402 هـ الموافق 1981 م، وهي من أرفع الهيئات العلمية في المملكة العربية السعودية، وتعمل على إصدار الفتاوى الشرعية والبحوث العلمية في مختلف المجالات.

مقر اللجنة: الرياض، المملكة العربية السعودية.
الهاتف: 011 47000000
الفاكس: 011 47000001
البريد الإلكتروني: ad@alim.org.sa

تتكون اللجنة من علماء فاضلين من مختلف التخصصات العلمية والشرعية، ويترأسها فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن صالح العثيمين.

تقدم اللجنة خدماتها العلمية والإفتاءية مجاناً، وتحرص على دقة الفتاوى والبحوث التي تصدرها، لتكون مرجعاً موثوقاً للمسلمين في جميع أنحاء العالم.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله اعلم بالصواب

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

¹ () أخرجه أحمد 2/498، وأبو داود 2/776-777 برقم (2380)، والترمذي 3/98، برقم (720)، وابن ماجه 1/536، برقم (1676)، والدارمي 2/14، والدارقطني 2/184، وابن خزيمة 3/226 برقم (1960)، وابن حبان 8/285 برقم (3518)، والطحاوي في شرح معاني الآثار 2/97، والحاكم (1/426، 427، وابن الجارود (غوثة المكذوب) 2/36 برقم (385)، والبيهقي 4/219.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
سؤال: ما حكم من أتى بغيره
بغيره في الصلاة؟
جواب: إن من أتى بغيره
بغيره في الصلاة فإنه
يؤثم عليه ولا يفسد
صلاته ولا صلاة غيره
إلا في بعض الحالات
التي ذكرها الله تعالى
في كتابه العزيز
فإن من أتى بغيره
بغيره في الصلاة فإنه
يؤثم عليه ولا يفسد
صلاته ولا صلاة غيره
إلا في بعض الحالات
التي ذكرها الله تعالى
في كتابه العزيز

والله أعلم بالصواب
والله المستعان

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة - الرياض
الرياض - مكة المكرمة

والله أعلم بالصواب
والله المستعان

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
ص.ب. ١١٤٦٦
الرياض
ت. ٤٦٦٦٦٦٦
ف. ٤٦٦٦٦٦٦
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
ص.ب. ١١٤٦٦
الرياض
ت. ٤٦٦٦٦٦٦
ف. ٤٦٦٦٦٦٦

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎ ★

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

¹ () أخرجه أحمد 4/123، 124، 125، 276، 277، 280، 282، 283، وأبو داود 773-2/770 برقم (2371-2367)، وابن ماجه 1/537 برقم (1681-1679)، والدارمي 2/14، 15، وعبدالرزاق 4/209، 210 برقم (7523، 7525-7519)، وابن أبي شيبة 3/49، 50، وابن خزيمة 227-3/226 برقم (1964-1962)، وابن حبان 2/37 برقم (3535-3532)، وابن الجارود 2/37 برقم (386)، والحاكم 429-1/427، والبيهقي 4/265-266.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

☎

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من لا نبي بعده
والسلام على آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
الرجوع إلى الله تعالى وحده
هو الصواب في كل شأن
وأن كل ما سواه شرك أو ضلال

والله أعلم بالصواب

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب

عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب

بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدر بن عبد الله بن عبد الوهاب
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتاها في
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم  بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمقرها في الرياض
تتلقى استفسارات الباحثين والعامة في المسائل العلمية والإفتاءية
على مدار الساعة من خلال الهاتف الآتي
☎ ٠١٤٣٤٤٣٢٠٠٠
أو عبر البريد الإلكتروني
alim@daawatekhayat.com

للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمقرها في الرياض

الهاتف: ٠١٤٣٤٤٣٢٠٠٠
البريد الإلكتروني: alim@daawatekhayat.com

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمقرها في الرياض
تتلقى استفسارات الباحثين والعامة في المسائل العلمية والإفتاءية
على مدار الساعة من خلال الهاتف الآتي
☎ ٠١٤٣٤٤٣٢٠٠٠
أو عبر البريد الإلكتروني
alim@daawatekhayat.com

1 () سورة البقرة، الآية 286.

2 () سورة المائدة، الآية 6.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسله بالبينات والهدى والرحمة
الكرامة

اللهم صل على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

وآمن

بما أنزلنا من الكتاب

والذي أنزلنا

على سيدنا محمد بالقرآن الحكيم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والسلام

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والسلام

والسلام

والسلام

والسلام

والسلام

والسلام

والسلام

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فآمن
بما أنزل من ربه من الكتاب العظيم واليه المرجع
والعاقبة المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في ما يلي من أسئلة:

سؤال
الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فآمن
بما أنزل من ربه من الكتاب العظيم واليه المرجع
والعاقبة المآب

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فآمن
بما أنزل من ربه من الكتاب العظيم واليه المرجع
والعاقبة المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في ما يلي من أسئلة:

سؤال

الجواب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فآمن
بما أنزل من ربه من الكتاب العظيم واليه المرجع
والعاقبة المآب


والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

سؤال
الجواب


الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فآمن
بما أنزل من ربه من الكتاب العظيم واليه المرجع
والعاقبة المآب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

رقم الفتوى: ٣٥٦

سؤال:  هل يجوز أن يقرأ المسلم في صلاته دعوات من غير القرآن الكريم؟

جواب: لا يجوز، لأن الدعوات التي يقرأها المسلم في صلاته يجب أن تكون من القرآن الكريم، ولا يجوز أن يقرأ في صلاته دعوات من غير القرآن الكريم، سواء كانت من كتب التفسير أو من كتب الحديث أو من كتب الفقه، لأن ذلك ينافي أحكام الصلاة.

سؤال:  هل يجوز أن يقرأ المسلم في صلاته دعوات من غير القرآن الكريم؟

جواب: لا يجوز، لأن الدعوات التي يقرأها المسلم في صلاته يجب أن تكون من القرآن الكريم، ولا يجوز أن يقرأ في صلاته دعوات من غير القرآن الكريم، سواء كانت من كتب التفسير أو من كتب الحديث أو من كتب الفقه، لأن ذلك ينافي أحكام الصلاة.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مما أقرته اللجنة

بأنها تستحب للمؤمنين والمؤمنات إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى

بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى

بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى
بأنهم إذا كانوا في حاجة إلى العلم بما نزل الله في كتابه
أو في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يفتواهم من العلماء الذين هم أهل للفتوى

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، برئاسة
الإمام المفتي عبدالعزيز بن محمد بن صالح آل عباد،
مفتي دارالافتاء بالرياض، في فتاوى اللجنة الدائمة
للبحوث العلمية والإفتاء، العدد 1/200، بتاريخ 21/10/1433 هـ،
على هامش مجلة "الفتاوى" رقم 1/200، صفحة 355،
في إجابته على سؤال من: "سأل عن حكم من
استعمل المشروبات الكحولية في حوائج
العمل؟".

1 () أخرجه أحمد 513، 491، 489، 425، 395، 2-514،
والبخاري 2/234، 7/226، ومسلم 2/809 برقم (1151)،
وأبو داود 2/790 برقم (2398) (بمثله)، والترمذي 2/100
برقم (721)، وابن ماجه 1/535 برقم (1673)، والدارمي
2/13، والدارقطني 2/178، 179، 180، وعبدالرزاق
4/173 برقم (7372، 7373)، وابن خزيمة 3/238، برقم ()
1989، وابن حبان 8/286، 287 برقم (3519، 3520)،
وابن الجارود 2/39، 40 برقم (389، 390)، والبيهقي
4/229.

2 () سنن الدارقطني 2/178، 179.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
المسألة الأولى
المسألة الثانية
المسألة الثالثة
المسألة الرابعة
المسألة الخامسة
المسألة السادسة
المسألة السابعة
المسألة الثامنة
المسألة التاسعة
المسألة العاشرة
المسألة الحادية عشرة
المسألة الثانية عشرة
المسألة الثالثة عشرة
المسألة الرابعة عشرة
المسألة الخامسة عشرة
المسألة السادسة عشرة
المسألة السابعة عشرة
المسألة الثامنة عشرة
المسألة التاسعة عشرة
المسألة العشرون
المسألة الحادية والعشرون
المسألة الثانية والعشرون
المسألة الثالثة والعشرون
المسألة الرابعة والعشرون
المسألة الخامسة والعشرون
المسألة السادسة والعشرون
المسألة السابعة والعشرون
المسألة الثامنة والعشرون
المسألة التاسعة والعشرون
المسألة الثلاثون

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيد المرسلين
وأما بعد

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
المسألة الأولى
المسألة الثانية
المسألة الثالثة
المسألة الرابعة
المسألة الخامسة
المسألة السادسة
المسألة السابعة
المسألة الثامنة
المسألة التاسعة
المسألة العاشرة
المسألة الحادية عشرة
المسألة الثانية عشرة
المسألة الثالثة عشرة
المسألة الرابعة عشرة
المسألة الخامسة عشرة
المسألة السادسة عشرة
المسألة السابعة عشرة
المسألة الثامنة عشرة
المسألة التاسعة عشرة
المسألة العشرون

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن
المسألة الأولى
المسألة الثانية
المسألة الثالثة
المسألة الرابعة
المسألة الخامسة
المسألة السادسة
المسألة السابعة
المسألة الثامنة
المسألة التاسعة
المسألة العاشرة
المسألة الحادية عشرة
المسألة الثانية عشرة
المسألة الثالثة عشرة
المسألة الرابعة عشرة
المسألة الخامسة عشرة
المسألة السادسة عشرة
المسألة السابعة عشرة
المسألة الثامنة عشرة
المسألة التاسعة عشرة
المسألة العشرون
المسألة الحادية والعشرون
المسألة الثانية والعشرون
المسألة الثالثة والعشرون
المسألة الرابعة والعشرون
المسألة الخامسة والعشرون
المسألة السادسة والعشرون
المسألة السابعة والعشرون
المسألة الثامنة والعشرون
المسألة التاسعة والعشرون
المسألة الثلاثون

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين
وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين
عليهم السلام
والسلام على من
آواه الله
وآل بيته
الطاهرين
السلامة
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين
وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين
عليهم السلام
والسلام على من
آواه الله
وآل بيته
الطاهرين
السلامة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين
وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين
عليهم السلام
والسلام على من
آواه الله
وآل بيته
الطاهرين
السلامة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من أتبع الهدى

والله أعلم بالصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ أجمعين
وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ أَتَى بِهَدْيِهِ

والله أعلم بالصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من أتى بهدى
والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

والسلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن من أركان الإسلام
التي لا يزل الله ينادي بها في مواطن كثيرة أن يؤمن
بما أنزلنا من القرآن ويتقوا الله ربهم العليم العظيم
ويؤتيوا الزكاة ويحفظوا الصلوات ويقيموا الحج والعمرة
وأن يقيموا ما أمر الله به من عباده صالحين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والسلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن من أركان الإسلام
التي لا يزل الله ينادي بها في مواطن كثيرة أن يؤمن
بما أنزلنا من القرآن ويتقوا الله ربهم العليم العظيم
ويؤتيوا الزكاة ويحفظوا الصلوات ويقيموا الحج والعمرة
وأن يقيموا ما أمر الله به من عباده صالحين

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
الطيبين الطاهرين

أجاب عن استفسار
السيد / /

عن طريق الهاتف
في يوم / /

بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

والله اعلم
بالتفصيل

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

معلومات عامة

معلومات عامة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مقرها في الرياض، المملكة العربية السعودية.

تأسست اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في 1418هـ، بهدف إصدار الفتاوى الشرعية والبحوث العلمية في مختلف المجالات.

تتكون اللجنة من علماء فاضلين من مختلف التخصصات، يعملون على تقديم الفتاوى والبحوث العلمية في ضوء الشريعة الإسلامية والعقيدة الإسلامية الصحيحة.

أهداف اللجنة

أهداف اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، تشمل إصدار الفتاوى الشرعية والبحوث العلمية في مختلف المجالات.

تتولى اللجنة إصدار الفتاوى الشرعية والبحوث العلمية في ضوء الشريعة الإسلامية والعقيدة الإسلامية الصحيحة، وذلك في المجالات التي تحتاج إلى إفتاء أو بحث علمي.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الطيب الطاهر الذي بعث في كل أمة رسولاً يبين لهم
الدين الذي كانوا على شفاهاة من الله ولما لا يخفى على
العلماء

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار
العلماء الأئمة السادة المشايخ الميامين
الفاضلين الأعلام الأبرار

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعثه في خير الأوقات وأجمعهم في خير الأوطان
وأجمعهم في خير الأديان وأجمعهم في خير الألسنة
وأجمعهم في خير الأسماء وأجمعهم في خير الألقاب
وأجمعهم في خير الأوصاف وأجمعهم في خير الأفعال

والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

في حكم من أكل لحمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

والجواب

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

وبعد

الحمد لله

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

والجواب

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

في حكم من أكل لحمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

أو أكل دمه أو شرب دمه أو سقى دمه

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي

السؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة
أو في غيره من العبادات؟
الجواب: إذا أتى بغيره في الصلاة أو في غيره
من العبادات، فإنه يكره له ذلك، وإذا أتى
بغيره في الصلاة، فإنه يكره له ذلك، وإذا
أتى بغيره في الصلاة، فإنه يكره له ذلك
والله أعلم بالصواب

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة

الإفتاء: 01/01/1435هـ
البحوث: 01/01/1435هـ

للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

- 1 () سورة البقرة، الآية 178.
2 () أخرجه أحمد 1/28,35,48,54,4/380,381,382، والبخاري 2/237,240، 241، ومسلم 2/772، 773 برقم (1100,1101)، وأبو داود 2/762، 763 برقم (2351,2352)، والترمذي 3/81 برقم (698)، والدارمي 2/7، وعبدالرزاق 4/226، 227 برقم (7594، 7595)، وابن أبي شيبة 3/11,12، وابن خزيمة 3/274 برقم (2058)، وابن حبان 8/279-8/280 برقم 3511، 3513، وأبو يعلى 1/206 برقم (240)، وابن الجارود 2/42 برقم (393)، والبيهقي 4/216، 237-238.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

أسئلة وأجوبة
السؤال الأول

التاريخ ١٤٣٠ هـ

السؤال الثاني
الجواب الثاني
السؤال الثالث
الجواب الثالث

السؤال الرابع
الجواب الرابع
السؤال الخامس
الجواب الخامس
السؤال السادس
الجواب السادس

السؤال السابع
الجواب السابع

السؤال الثامن
الجواب الثامن

السؤال التاسع
الجواب التاسع

السؤال العاشر
الجواب العاشر

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎


بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
والسلام وبعد فقد استعرضنا في هذا العدد
مجموعة من أسئلة القراء الكرام التي وردت
إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في شهر ربيع الأول سنة 1435 هـ. وقد حرصنا
على الإجابة عن هذه الأسئلة بما يتفق مع
أحكام الشريعة الإسلامية وأصولها الفقهية
والمبادئ الشرعية التي عليها يقوم الإسلام
بأكمله. ونأمل أن تكون هذه الإجابات
مفيدة للقراء الكرام ولتكون لهم
دليلاً على ما ذهب إليه الفقهاء من
أهل السنة والجماعة. والله أعلم بالصواب
والله المستعان.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله

أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي:

سؤال:  ما حكم من أتى بغيره
في الصلاة أو في غيره من العبادات
وكان معه غيره من العبادات
فأدى الصلاة أو غيره من العبادات
مع غيره من العبادات
فما حكمه؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة
أو في غيره من العبادات
وكان معه غيره من العبادات
فأدى الصلاة أو غيره من العبادات
مع غيره من العبادات
فما حكمه؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة
أو في غيره من العبادات
وكان معه غيره من العبادات
فأدى الصلاة أو غيره من العبادات
مع غيره من العبادات
فما حكمه؟

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

سئل عن رجل تزوج امرأة ثم اتفقا على طلاقها ففعلوا بذلك ثم رجعا فزعموا أنهما طلقا
فماذا عليه؟ وأما إذا طلقها فزعم أنها لا تملك له أن يتزوجها فماذا عليه؟
جوابه: إذا طلقها فلا يحل له أن يتزوجها ولو رجعت إليه ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج صحيحا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج صحيحا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج صحيحا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها

الزواج المبرور
والطلاق والرجوع

سئل عن رجل تزوج امرأة ففعل بها ما فعلت
فماذا عليه؟ وأما إذا طلقها فزعم أنها لا تملك له أن يتزوجها
فماذا عليه؟
جوابه: إذا فعل بها ما فعلت فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها

سئل عن رجل تزوج امرأة ففعل بها ما فعلت
فماذا عليه؟ وأما إذا طلقها فزعم أنها لا تملك له أن يتزوجها
فماذا عليه؟
جوابه: إذا فعل بها ما فعلت فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها ولو طلقها
فما كان بينهما من زواج باطلا فليس عليه أن يتزوجها

¹ () أخرجه أحمد 6/346، والبخاري 2/241، وأبو داود
766-2/765 برقم (2359)، وابن ماجه 1/535 برقم (1674)،
 وابن أبي شيبة 3/24، وابن خزيمة 3/239 برقم (1991)،
وعبد بن حميد في المنتخب 3/264 برقم (1572)، والبيهقي 4/217.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بالتعاون مع اللجنة الدائمة للإفتاء
تقدم لكم

الفتاوى التي تم إصدارها في شهر
رمضان المبارك 1441 هـ

والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال

الطريق الإلكتروني من خلال الموقع الإلكتروني
للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
www.dawateislamiyya.com
والطريق الإلكتروني من خلال تطبيق
"دعوة" من خلال متجر
Google Play و"دعوة" من
متجر Apple Store
والطريق الإلكتروني من خلال
البريد الإلكتروني
dawa@daawateislamiyya.com

والطريق الإلكتروني من خلال
البريد الإلكتروني
dawa@daawateislamiyya.com

والطريق الإلكتروني من خلال
البريد الإلكتروني
dawa@daawateislamiyya.com

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

﴿قَالَ رَبُّكَ بِمَا تُكْفِرُ بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَالِكٌ مُجْرِمٌ﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾


﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾

﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾

﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾
 ﴿وَمَا تَكْفُرُ أَصْحَابُ الْأَنْبِيَاءِ بِمَا كَفَرُوا﴾

1 () سورة الإسراء، الآية 78.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎ ٠٠٠٠٠٠٠٠

٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠
 ٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠
 ٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠

٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
 ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم رحمةً مبرورةً

أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي

السؤال: ...
الجواب: ...

والله أعلم بالصواب

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو اللجنة: ...
عضو اللجنة: ...
عضو اللجنة: ...
عضو اللجنة: ...

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنور وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بأن من كان له فضل على غيره من
العلماء أو الباحثين في مجال معين
فليس عليه أن يفتخر بذلك أو
يذكره في مؤلفاته أو أبحاثه
إلا في حق النقص أو الجاهل
بما له من فضل على غيره
وإن كان له فضل على غيره
فليس عليه أن يفتخر بذلك
أو يذكره في مؤلفاته
أو أبحاثه إلا في حق
النقص أو الجاهل بما
له من فضل على غيره
والله أعلم بالصواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ
بِالْجَوَابِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا وَكُنَّا لَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ

★ كَيْفِيَّةُ تَحْقِيقِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ

أَمَّا الْبَحْثَاتُ الْعِلْمِيَّةُ فَهِيَ بَحْثٌ يُقَامُ فِيهِ تَحْقِيقُ الْمَسْئَلَةِ الْمَوْجُودَةِ فِيهَا
وَالْجَوَابُ عَلَيْهَا بِطَرِيقٍ عِلْمِيٍّ وَتَحْقِيقِ الْمَسْئَلَةِ الْمَوْجُودَةِ فِيهَا
بِطَرِيقٍ عِلْمِيٍّ وَتَحْقِيقِ الْمَسْئَلَةِ الْمَوْجُودَةِ فِيهَا
بِطَرِيقٍ عِلْمِيٍّ وَتَحْقِيقِ الْمَسْئَلَةِ الْمَوْجُودَةِ فِيهَا

★ كَيْفِيَّةُ تَحْقِيقِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ
بِالْجَوَابِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا وَكُنَّا لَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ
بِالْجَوَابِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا وَكُنَّا لَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْبَحْثَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ
بِالْجَوَابِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدانا لهذا وَكُنَّا لَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1 () سنن أبي داود 2/786، وابن ماجه 1/534، واللفظ له.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠٠

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الطبعة الأولى: ١٤٢٥ هـ
الطبعة الثانية: ١٤٢٦ هـ

الطبعة الثالثة: ١٤٢٧ هـ
الطبعة الرابعة: ١٤٢٨ هـ

الطبعة الخامسة: ١٤٢٩ هـ  الطبعة السادسة: ١٤٣٠ هـ

الطبعة السابعة: ١٤٣١ هـ
الطبعة الثامنة: ١٤٣٢ هـ
الطبعة التاسعة: ١٤٣٣ هـ
الطبعة العاشرة: ١٤٣٤ هـ
الطبعة الحادية عشرة: ١٤٣٥ هـ
الطبعة الثانية عشرة: ١٤٣٦ هـ
الطبعة الثالثة عشرة: ١٤٣٧ هـ
الطبعة الرابعة عشرة: ١٤٣٨ هـ
الطبعة الخامسة عشرة: ١٤٣٩ هـ
الطبعة السادسة عشرة: ١٤٤٠ هـ
الطبعة السابعة عشرة: ١٤٤١ هـ
الطبعة الثامنة عشرة: ١٤٤٢ هـ
الطبعة التاسعة عشرة: ١٤٤٣ هـ
الطبعة العشرون: ١٤٤٤ هـ
الطبعة الحادية والعشرون: ١٤٤٥ هـ
الطبعة الثانية والعشرون: ١٤٤٦ هـ
الطبعة الثالثة والعشرون: ١٤٤٧ هـ
الطبعة الرابعة والعشرون: ١٤٤٨ هـ
الطبعة الخامسة والعشرون: ١٤٤٩ هـ
الطبعة السادسة والعشرون: ١٤٥٠ هـ
الطبعة السابعة والعشرون: ١٤٥١ هـ
الطبعة الثامنة والعشرون: ١٤٥٢ هـ
الطبعة التاسعة والعشرون: ١٤٥٣ هـ
الطبعة الثلاثون: ١٤٥٤ هـ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعثه في هذه الأمة ليعلمهم ما كانوا جاهلين به
ويعرفهم ما كانوا جاهلين به ويهديهم صراطا مستقيما
سواء أكانوا من قبله أم بعده
أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
السؤال
الجواب
والله أعلم بالصواب
والله المستعان
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله المستعان

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد

والله المستعان
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله المستعان

والصلاة والسلام على سيدنا محمد

والله المستعان
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والله المستعان

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأسئلة والأجوبة

سؤال: ...
جواب: ...

☎

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

سؤال: ...
جواب: ...

الأسئلة والأجوبة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

العلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا تخضع لحدود التخصصات العلمية التقليدية.

والعلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا تخضع لحدود التخصصات العلمية التقليدية.

والعلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا تخضع لحدود التخصصات العلمية التقليدية.

والعلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا تخضع لحدود التخصصات العلمية التقليدية.

والعلماء والباحثين في العلوم الشرعية والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية والعلوم السياسية والعلوم الصحية والعلوم البيئية والعلوم التكنولوجية والعلوم الحديثة والعلوم المستقبلية والعلوم المتعددة التخصصات والعلوم التي لا تخضع لحدود التخصصات العلمية التقليدية.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الطاهرين الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه وبركته علىهم أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى أما بعد
فإن من جملة ما استفتينا به اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ ما يلي:
سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي عليها النقوش
التي تشبه النقوش التي عليها أعلام الدول؟
جواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الثياب التي عليها النقوش
التي تشبه النقوش التي عليها أعلام الدول، لأن ذلك يشبه
أعلام الدول، وهو مما حرم الله تعالى في قوله: ﴿لَا يَسْتَحِبُّ
لِلرِّجَالِ أَنْ يَسْتَلْبِشُوا نِسَاءَ وَالنِّسَاءُ أَنْ يَسْتَلْبِشُوا
رِجَالًا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَشَابِهْ الْجَاهِلِيَّةَ وَتَلَوَّنَ وَالْجَاهِلِيَّةُ
سَاءَ مَا كَانَتْ عَاصِرًا﴾ [سورة الاحزاب: ٥٩].
والله أعلم بالصواب.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

سئل عن رجل تزوج امرأة
فولدت له بنتاً فباعها
بمئة دينار فهل يفتن
بذلك أم لا؟
جوابه: لا يفتن بذلك
فإنه قد باع ما ليس
بملكه فبطلت بيعه
والمال الذي كان عليه
منها يرد له

والله أعلم بالصواب
والحمد لله رب العالمين

الإفتاء
بمكة المكرمة
الجمهورية العربية السورية

الإفتاء  مكة المكرمة

سئل عن رجل تزوج امرأة
فولدت له بنتاً فباعها
بمئة دينار فهل يفتن
بذلك أم لا؟
جوابه: لا يفتن بذلك
فإنه قد باع ما ليس
بملكه فبطلت بيعه
والمال الذي كان عليه
منها يرد له

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

☎

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتيناكم عن رجل منكم مات وترك زوجة
ولها من المال ما لا يكفيها ولا لها من العلم ما ينفعها
فكيف يصح لها أن تطلب العلم أو أن تطلب المال
وغير ذلك من الأمور؟
والجواب: نعم يجوز للمرأة أن تطلب العلم
وأن تطلب المال إذا كان في طلبها مصلحة شرعية
وإن لم يكن في طلبها مصلحة شرعية فلا يجوز لها
أن تطلب العلم أو المال.
والله أعلم بالصواب.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ الْمُنَوَّرَةِ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
والسنة النبوية الطيبة الطاهرة
والله أعلم بالصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
والسنة النبوية الطيبة الطاهرة
والله أعلم بالصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
والسنة النبوية الطيبة الطاهرة
والله أعلم بالصواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
والسلام على آله وصحبه أجمعين
والسلام على من تبعهم باحسان إلى يوم الدين
أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
سؤال
الجواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بإشراف اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
التي أقرتها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في دورتها...
رقم الفتوى...

بسم الله الرحمن الرحيم

الفتوى

سؤال: ...
جواب: ...
والله أعلم بالصواب.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

² () أخرجه أحمد 6/69، والبخاري 2/240، ومسلم 2/803 برقم (1147)، وأبو داود 792-2/791، 3/606 برقم (2400،3311)، والدارقطني 2/195، وابن حبان 8/334 برقم (3569)، والبيهقي 4/255، 6/279، والبغوي 6/324 برقم (1773).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، تفتاوى
بعض المسائل التي وردت إليها من بعض الأعضاء
والجمهور، والتي تتعلق بمسائل الفقهية الشرعية، وقد
حاولنا في هذه الفتاوى، أن نوضح الأحكام الشرعية
التي تتعلق بهذه المسائل، ونقدمها لكم في هذه
الفتاوى، ونرجو أن تكون مفيدة لكم، والله
أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، تفتاوى
بعض المسائل التي وردت إليها من بعض الأعضاء
والجمهور، والتي تتعلق بمسائل الفقهية الشرعية، وقد
حاولنا في هذه الفتاوى، أن نوضح الأحكام الشرعية
التي تتعلق بهذه المسائل، ونقدمها لكم في هذه
الفتاوى، ونرجو أن تكون مفيدة لكم، والله
أعلم بالصواب.

والله أعلم بالصواب.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠٠٠٠٠

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء



فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ونذيرين
يهدى الله به الدين الحق ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عن فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد
سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة
فوجد في يده شيء من غير الصلاة
فأخذ به وألقى به في الصلاة
فهل عليه قضاء؟

الجواب: إذا أتى بغيره في الصلاة
فوجد في يده شيء من غير الصلاة
فأخذ به وألقى به في الصلاة
فإنه عليه قضاء

والله أعلم بالصواب
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
والحمد لله رب العالمين

www.KitaboSunnat.com

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ونذيرين
يهدى الله به الدين الحق ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم
والصلاة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عن فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد
سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة
فوجد في يده شيء من غير الصلاة
فأخذ به وألقى به في الصلاة
فهل عليه قضاء؟

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والحمد لله رب العالمين
والسلام على من اتبع الهدى
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

والسلام على من اتبع الهدى

والصلاة والسلام على

سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والسلام
والسلام على من اتبع الهدى
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والسلام

والسلام على من اتبع الهدى

والصلاة والسلام على

سيدنا محمد وآله الطيبين

الطاهرين
والسلام
والسلام على من اتبع الهدى

والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين
والسلام

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الذين بعثهم الله في كل أمة هادياً مبيناً
لأنهم كانوا أمة واحدة أجمعوا إلى صفة حميدة
فاجتهدوا في العلم بما لديهم فغلبوا
فأما بعد

فإن من أسرار الله تعالى في خلقه
أن يجعل في كل شيء حكماً
وإن من أسرار الله تعالى في خلقه
أن يجعل في كل شيء حكماً

سؤال
الجواب

سؤال: ...
الجواب: ...

والله أعلم بالصواب

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
الذين بعثهم الله في كل أمة هادياً مبيناً
لأنهم كانوا أمة واحدة أجمعوا إلى صفة حميدة
فاجتهدوا في العلم بما لديهم فغلبوا
فأما بعد

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الطاهرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ  بِسْمِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن من أركان الإسلام وأساسه ما لا يخفى على
عقله من الإيمان بالله واليوم الآخر والرسالة والجماعة والسنن والآداب والعبادات
والأحكام الشرعية التي هي مناط التكليف والنجاة من العذاب والوصول إلى
الجنة والرضوان والنعيم والمقام السعيد والدار الباقية والدار الآخرة

والله أعلم

والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب

والله أعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
والسلام على من اتبع الهدى أما بعد فإن من أركان الإسلام وأساسه ما لا يخفى على
عقله من الإيمان بالله واليوم الآخر والرسالة والجماعة والسنن والآداب والعبادات
والأحكام الشرعية التي هي مناط التكليف والنجاة من العذاب والوصول إلى
الجنة والرضوان والنعيم والمقام السعيد والدار الباقية والدار الآخرة

والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب

والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب

والله أعلم بالصواب واليه المرجع واليه المآب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الطاهر المصطفى وآله الطيبين الطاهرين أجمعين
وآل بيته الطيبين الطاهرين أجمعين

والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى
والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى

والسلام على من أتبع الهدى

1 () سورة البقرة، الآية 185.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

وبعد فقد استعرضنا

الاستفتاء رقم ١٠٠٠٠

الذي وردنا به من

السؤال

الذي هو

السؤال

والجواب

هو

السؤال

والجواب

هو

والله اعلم بالصواب

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

وبعد فقد استعرضنا

الاستفتاء رقم ١٠٠٠٠

الذي وردنا به من

السؤال

الذي هو

السؤال


والجواب

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

العلماء الذين هم في مكة المكرمة
والذين هم في المدينة المنورة
والذين هم في جدة
والذين هم في الرياض
والذين هم في القاهرة
والذين هم في الكويت
والذين هم في البحرين
والذين هم في قطر
والذين هم في سلطنة عمان
والذين هم في الإمارات العربية المتحدة
والذين هم في السعودية
والذين هم في اليمن
والذين هم في الصومال
والذين هم في ليبيا
والذين هم في تونس
والذين هم في الجزائر
والذين هم في المغرب
والذين هم في الجزائر
والذين هم في ليبيا
والذين هم في الصومال
والذين هم في اليمن
والذين هم في السعودية
والذين هم في الإمارات العربية المتحدة
والذين هم في سلطنة عمان
والذين هم في قطر
والذين هم في البحرين
والذين هم في الكويت
والذين هم في القاهرة
والذين هم في الرياض
والذين هم في جدة
والذين هم في المدينة المنورة
والذين هم في مكة المكرمة

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

سؤال:  ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.


سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

والله أعلم بالصواب

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين أجمعين

سؤال:  ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة؟
جواب: إذا أتى بغيره في الصلاة فلا بأس به، بل هو من العبادات التي يفتقر إلى التكليف بها.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فاعلموا
أن الله قد بعث في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم دينًا من دياره
التي هي أديان المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم لغة من لغات
التي هي لغات المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فاعلموا
أن الله قد بعث في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فاعلموا
أن الله قد بعث في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم كلها رسلًا مبشرين ومنذرين فاعلموا
أن الله قد بعث في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم دينًا من دياره
التي هي أديان المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم لغة من لغات
التي هي لغات المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
وأن الله قد جعل في كل أمة من أممهم نبيًا من أنبياءه
الذين هم أئمة المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
الشيخ محمد بن صالح العثيمين
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من لا نبي بعده
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عن فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد - رحمه الله -
سؤال: ما حكم من أتى بغيره في الصلاة أو في غيره من العبادات
وكانت الصلاة أو العبادات صحيحة؟
الجواب: إذا كانت الصلاة أو العبادات صحيحة ولم يتعمد
الخطأ ولم يكن له عذر في ذلك فلا بأس به ولا عليه
في ذلك شيء. والله أعلم بالصواب.
والله المستعان.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

معلومات عامة

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مقرها: الرياض - شارع الملك سعود - حي النور
تلفون: ٥١٤٠٠٠٠٠٠
فاكس: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

معلومات الاتصال:  ٥١٤٠٠٠٠٠٠

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مقرها: الرياض - شارع الملك سعود - حي النور

تلفون: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

فاكس: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

معلومات الاتصال: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

مقرها: الرياض - شارع الملك سعود - حي النور

تلفون: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

فاكس: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

معلومات الاتصال: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

مقرها: الرياض - شارع الملك سعود - حي النور

تلفون: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

فاكس: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

معلومات الاتصال: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

مقرها: الرياض - شارع الملك سعود - حي النور

تلفون: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

فاكس: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

معلومات الاتصال: ٥١٤٠٠٠٠٠٠

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..★
... ..

... ..
... ..

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله اعلم بالصواب
فإن من جملة ما استفتينا
عليه من فضيلة الشيخ
عبد العزيز بن عبد
الله بن باز رحمه الله
أنه إذا كان الإنسان
يحتاج إلى علاج
فإنه لا بد له من
الاستشارة في
الأمور الشرعية
والتقوية في
الأمور الدنيوية
فإنه لا بد له من
الاستشارة في
الأمور الشرعية
والتقوية في
الأمور الدنيوية

والله اعلم بالصواب
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله اعلم بالصواب
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

1 () سورة البقرة، الآية 286.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
وآله الطيبين الطاهرين أجمعين وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تتبع ما ورد في كتابها من الأحكام الشرعية
التي تتعلق بالبحوث العلمية والإفتاء
والتفتت إلى ما ورد في كتابها من الأحكام
الشرعية التي تتعلق بالبحوث العلمية والإفتاء
والتفتت إلى ما ورد في كتابها من الأحكام
الشرعية التي تتعلق بالبحوث العلمية والإفتاء
والتفتت إلى ما ورد في كتابها من الأحكام
الشرعية التي تتعلق بالبحوث العلمية والإفتاء
والتفتت إلى ما ورد في كتابها من الأحكام
الشرعية التي تتعلق بالبحوث العلمية والإفتاء

والله أعلم بالصواب
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم رحمةً مبرورةً فمن تبعه فقد نجا ومن كفر
بعد ذلك فقد كذب وتولى
والله أعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم رحمةً مبرورةً فمن تبعه فقد نجا ومن كفر
بعد ذلك فقد كذب وتولى
والله أعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم رحمةً مبرورةً فمن تبعه فقد نجا ومن كفر
بعد ذلك فقد كذب وتولى
والله أعلم بالصواب

1 () سورة البقرة، الآية 286.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
الطيبين الطاهرين أجمعين

والله أعلم بالصواب
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

والله المستعان

والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان
والله المستعان

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
والسلام على آله وصحبه أجمعين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي
بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ محمد صالح المنجد
مفتي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
والسلام على آله وصحبه أجمعين أما بعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتي بما يلي

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

صوم التطوع

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

()

:

ج 5: من صام تطوعاً قبل أن يقضي ما
عليه من الصوم الواجب، ثم قضى ما عليه
أجزأه قضاؤه، لكن كان ينبغي له أن يقضي
ما عليه أولاً، ثم يصوم تطوعاً بعد ذلك؛ لأن
الواجب أهم.

.

الرئيس

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

عضو

عبدالله بن قعود

()

:

بعضهم من غير أن يفطر، ولو صام أجزاءه،
والأفضل لمن يشق عليه الصوم مشقة
فادحة لمرضه أن يفطر، وإن علم أو غلب
على ظنه أن يصيبه ضرر أو هلاك بصومه
وجب عليه الفطر؛ دفعاً للحرَج والضرر،
وعلى كل من المسافر والمريض قضاء
صيام ما أفطره من أيام رمضان في أيام
أخر، ولكنه لو صام مع الحرَج أجزاءه.

بعضهم من غير أن يفطر، ولو صام أجزاءه،
والأفضل لمن يشق عليه الصوم مشقة
فادحة لمرضه أن يفطر، وإن علم أو غلب
على ظنه أن يصيبه ضرر أو هلاك بصومه
وجب عليه الفطر؛ دفعاً للحرَج والضرر،
وعلى كل من المسافر والمريض قضاء
صيام ما أفطره من أيام رمضان في أيام
أخر، ولكنه لو صام مع الحرَج أجزاءه.

بعضهم من غير أن يفطر، ولو صام أجزاءه،
والأفضل لمن يشق عليه الصوم مشقة
فادحة لمرضه أن يفطر، وإن علم أو غلب
على ظنه أن يصيبه ضرر أو هلاك بصومه
وجب عليه الفطر؛ دفعاً للحرَج والضرر،
وعلى كل من المسافر والمريض قضاء
صيام ما أفطره من أيام رمضان في أيام
أخر، ولكنه لو صام مع الحرَج أجزاءه.

بعضهم من غير أن يفطر، ولو صام أجزاءه،
والأفضل لمن يشق عليه الصوم مشقة
فادحة لمرضه أن يفطر، وإن علم أو غلب
على ظنه أن يصيبه ضرر أو هلاك بصومه
وجب عليه الفطر؛ دفعاً للحرَج والضرر،
وعلى كل من المسافر والمريض قضاء
صيام ما أفطره من أيام رمضان في أيام
أخر، ولكنه لو صام مع الحرَج أجزاءه.

بعضهم من غير أن يفطر، ولو صام أجزاءه،
والأفضل لمن يشق عليه الصوم مشقة
فادحة لمرضه أن يفطر، وإن علم أو غلب
على ظنه أن يصيبه ضرر أو هلاك بصومه
وجب عليه الفطر؛ دفعاً للحرَج والضرر،
وعلى كل من المسافر والمريض قضاء
صيام ما أفطره من أيام رمضان في أيام
أخر، ولكنه لو صام مع الحرَج أجزاءه.

()

:

ج: أفضل الأيام لصيام التطوع: الإثنين والخميس، وأيام البيض، وهي: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر، وعشر ذي الحجة، وخاصة يوم عرفة، والعاشر من شهر محرم، مع صيام يوم قبله أو يوم بعده، وستة أيام من شوال.

أما الزكاة فتخرج بعد تمام الحول إذا بلغ المال نصاباً في أي شهر.

.

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله

بن باز

()

:

صيام رمضان

ج 15: صيام أيام البيض وهي: اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر، وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.

صيام أيام البيض من كل شهر وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.

صيام أيام البيض من كل شهر وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.

صيام أيام البيض

صيام أيام البيض من كل شهر وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.

(صيام أيام البيض من كل شهر وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.)

صيام أيام البيض من كل شهر وصيام يوم الإثنين والخميس من كل أسبوع، كل منها عبادة مستقلة ومشروعة، فإذا صمت بعضها فلك أجره.

ج 4: لك أجر الصيام الذي صمته، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.

والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.

والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.

والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

(والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.)

:
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.
والصيام الذي صمته من صيام التطوع، ولا حرج عليك فيما تركته من صيام التطوع.

بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين.

ج: إذا كان الواقع كما ذكرت فصومك ذلك اليوم غير معتبر شرعاً؛ لفساده بشربك فيه بعد الفجر خطأً مع التفريط بعدم تحري الوقت، وليس عليك صوم يوم مكانه؛ لكون صيام الأيام الستة من شوال سنة وليست واجبة، وقد مضى شوال فلا يمكن استدراك ما فات وننصحك بالتوبة إلى الله من شرب الدخان لأن شربه حرام.

بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين .

بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين

بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين
بعضهم من غير المسلمين

(بعضهم من غير المسلمين)
بعضهم من غير المسلمين :
بعضهم من غير المسلمين

ج 1: يجوز للصائم نفلًا أن يفطر أثناء
الصيام ولا قضاء عليه؛ لأن الصائم تطوعاً
مخير فيه قبل الشروع فكان مخيراً فيه بعده.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرياض - ١٤٢٤ هـ .

عضو اللجنة

نائب رئيس اللجنة

الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

:
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرياض - ١٤٢٤ هـ .

ج: يشرع صيام يوم الإثنين ويوم الخميس، فقد روى أبو داود عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: (أن نبي الله ﷺ كان يصوم الإثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال: **«إن أعمال الناس تعرض يوم الإثنين ويوم الخميس»**، وفي لفظ: **«فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم»**⁽¹⁾ ، فدل الحديث على أن صيام يوم الإثنين ويوم الخميس جائز، وأنه من السنة، كما أن صيام ثلاثة أيام من كل شهر سنة أيضاً، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ.

الشيخ محمد صالح المنجد
www.alukah.net

www.alukah.net

www.alukah.net

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

¹ () أخرجه أحمد 5/200، 208، 205، 201-209، وأبو داود 2/814 برقم (2436)، والنسائي 4/201-202 برقم (2358)، والدارمي 2/19-20، وابن خزيمة 3/299 برقم (2119).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (الجنة)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

ج 3: ثبت عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ^ﷺ قال: «**من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذاك صيام الدهر**»⁽¹⁾ رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي، فهذا حديث صحيح يدل على أن صيام ستة أيام من شوال سنة، وقد عمل به الشافعي وأحمد وجماعة من أئمة من العلماء، ولا يصح أن يقابل هذا الحديث بما يعلل به بعض العلماء لكرهه صومها من خشية أن يعتقد الجاهل أنها من رمضان، أو خوف أن يظن وجوبها أو بأنه لم يبلغه عن أحد ممن سبقه من أهل العلم أنه كان يصومها، فإنه من الظنون، وهي لا تقاوم السنة الصحيحة، ومن علم حجة على

¹ () أخرجه أحمد 5/417،419، ومسلم 2/822 برقم (1164)، وأبو داود 2/813 برقم (2433)، والترمذي 3/132 برقم (759)، وابن ماجه 1/547 برقم (1716)، والدارمي 2/21، وعبدالرزاق 4/315،316 برقم (7918)، (7919)، (7921)، وابن أبي شيبة 3/97، وابن خزيمة 3/298 برقم (2114)، وابن حبان 8/397 برقم (3634)، والطبراني 162-4/159 برقم (3916-3902)، والبيهقي 4/292.

من لم يعلم.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدرعية، الرياض، المملكة العربية السعودية .

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بدرعية، الرياض، المملكة العربية السعودية

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدرعية، الرياض، المملكة العربية السعودية .

(الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ج 4 : لا يلزمه أن يصومها بعد عيد
الفطر مباشرة، بل يجوز أن يبدأ صومها بعد
العيد بيوم أو أيام، وأن يصومها متتالية أو
متفرقة في شهر شوال حسب ما يتيسر له،
والأمر في ذلك واسع، وليست فريضة بل
هي سنة.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بدرعية، الرياض، المملكة العربية السعودية .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ محمد بن صالح العثيمين مفتي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في أيام شهر رمضان المبارك؟

الجواب: (لا بأس) نعم يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في أيام شهر رمضان المبارك.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في أيام شهر رمضان المبارك؟

الجواب: نعم يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في أيام شهر رمضان المبارك.

ج 6: صيام ستة أيام من شوال بعد يوم العيد سنة، ولا يجب على من صامها مرة أو أكثر أن يستمر على صيامها، ولا يأثم من ترك صيامها.

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تجميل أو ما شابه ذلك في أيام شهر رمضان المبارك؟

الشيخ محمد بن صالح العثيمين مفتي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

نائب رئيس اللجنة
عبدالرزاق عفيفي

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٩٩٩)

ج: تقدير ثواب الأعمال التي يعملها العباد لله هو من اختصاص الله جل وعلا، والعبد إذا التمس الأجر من الله جل وعلا واجتهد في طاعته فإنه لا يضيع أجره، كما قال تعالى: **{إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً}**^(١)، والذي ينبغي لمن كان عليه شيء من أيام رمضان أن يصومها أولاً ثم يصوم ستة أيام من شوال؛ لأنه لا يتحقق له اتباع صيام رمضان لست من شوال إلا إذا كان قد أكمل صيامه.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٩٩٩)

1 () سورة الكهف، الآية 30.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....
.....
.....

.....
.....
.....
.....

(.....)

..... :
.....
.....
.....

ج 1: يوم عرفة هو اليوم الذي يقف الناس فيه بعرفة، وصومه مشروع لغير من تلبس بالحج، فإذا أردت أن تصوم فإنك تصوم هذا اليوم، وإن صمت يوماً قبله فلا بأس، وإن صمت الأيام التسعة من أول ذي الحجة فحسن؛ لأنها أيام شريفة يستحب صومها؛ لقول النبي ^ص: «**ما من أيام العمل الصالح فيهن خير وأحب إلى الله من هذه الأيام العشر**» قيل: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «**ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من**

ذلك بشيء»⁽¹⁾ رواه البخاري.

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

عضو
عبدالله بن غديان

(عضو) الشيخ محمد صالح المنجد

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

¹ () أخرجه أحمد 1/224,338، والبخاري 2/25 برقم 969 كتاب العيدين: (باب فضل العمل في أيام التشريق)، وأبو داود 2/325 برقم (2438) كتاب الصوم: (باب صوم العشر)، والترمذي 3/130 برقم 757 كتاب الصوم: (باب ما جاء في العمل في أيام التشريق)، وابن ماجه 1/550 برقم 1727 كتاب الصيام: (باب صيام العشر)، والدارمي 2/25 كتاب الصوم: (باب في فضل العمل في العشر)، وابن حبان 2/30 كتاب البر والإحسان: (باب ما جاء في الطاعات وثوابها)، وأبو داود الطيالسي ص 342 برقم 2631، والبيهقي 4/284 كتاب الصيام: (باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة)، والبخاري في شرح السنة 4/345 (باب ثواب العمل في عشر ذي الحجة) من كتاب الجمعة.

ج: يشرع صوم يوم عرفة إذا صادف يوم الجمعة ولو بدون صوم يوم قبله؛ لما ثبت عن النبي [^] من الحث على صومه وبيان فضله وعظيم ثوابه، قال رسول الله [^]: **«يوم عرفة يكفر سنتين: ماضية ومستقبلة، وصوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية»**⁽¹⁾ رواه أحمد ومسلم وأبو داود. وهذا الحديث مخصص لعموم حديث: **«لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا من يصوم يوماً قبله أو بعده»**، رواه

¹ () أخرجه أحمد 297،308،5/296،311، ومسلم 2/819 برقم 1162 كتاب الصيام: (باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس)، وأبو داود 2/322 برقم 2425 كتاب الصوم: (باب في صوم الدهر تطوعاً)، وعبدالرزاق في 4/284 برقم 7827 كتاب الصيام: (باب صيام يوم عرفة)، وابن حبان 8/394 برقم 3631 كتاب الصوم: (باب صوم التطوع)، والبيهقي 4/286 كتاب الصيام: (باب فضل يوم عاشوراء)، كما رواه بالفاظ مقاربة: الترمذي 3/126 برقم (752) كتاب الصوم: (باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء)، وابن ماجه 1/551 برقم 1730، كتاب الصيام: (باب صيام يوم عرفة)، و 1/553 برقم 1738 كتاب الصيام: (باب صيام يوم عاشوراء).

البخاري ومسلم. فيكون عموم النهي
محمولاً على ما إذا أفردته المسلم بالصوم؛
لكونه يوم جمعة، أما من صامه لأمر آخر
رغب فيه الشرع وحث عليه فليس بممنوع،
بل مشروع ولو أفردته بالصوم، لكن إن صام
يوماً قبله كان أولى لما فيه من الاحتياط
بالعمل بالحديثين، ولزيادة الأجر.

بسم الله الرحمن الرحيم

. اللهم صل على محمد وآل محمد

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

(صلى الله عليه وسلم)

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

«(1)» .

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

. .

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

نائب رئيس اللجنة
عبدالرزاق عفيفي

()

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

¹ () رواه مسلم 2/888 برقم 1218 كتاب الحج: (باب حجة النبي ^) من طريق جابر بن عبدالله رضي الله عنه، ورواه من طريق سراقه بن مالك: أحمد 4/175، وابن ماجه 2/991 برقم 2977 كتاب المناسك: (باب التمتع بالعمرة إلى الحج)، ورواه من طريق ابن عباس أبو داود 2/156 برقم 1790 كتاب المناسك: (باب في أفراد الحج وضعفه، كما رواه النسائي 5/181 كتاب المناسك: (باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى. ومن طريق الربيع بن سبرة عن أبيه رواه أبو داود 2/159 برقم 1801 كتاب المناسك: (باب في الإقران)، والدارمي 2/51 كتاب المناسك: (باب من اعتمر في أشهر الحج).

ج 2: إذا كنت صمت يوم عرفة قضاء
عن اليوم الذي أفطرته من رمضان فإنه
يجزئك قضاء عن اليوم الذي أفطرته، لكن
الأفضل أن يقضي الإنسان ما عليه من
الصوم في غير يوم عرفة؛ ليتفرغ فيه للذكر
والدعاء ونحوهما من النسك إذا كان حاجاً،
ويصومه تطوعاً إذا كان غير حاج، فيجمع
بذلك بين فضيلة التطوع بالصوم يوم عرفة،
وفريضة القضاء في يوم آخر، وخروجاً من
الخلافة في كراهة القضاء في تسعة الأيام
الأولى من شهر ذي الحجة.

.....
.....

.....

.....

.....
.....

..... (.....)

..... :.....

.....

ج 4: من صام يوم عرفة بقصد التطوع وعليه أيام من رمضان فصيامه صحيح، والمشروع له أن لا يؤخر القضاء؛ لأن نفسه بيد الله ولا يدري متى يأتيه الأجل، ولو صام يوم عرفة عن بعض أيام رمضان لكان أولى من صيامه تطوعاً؛ لأن الفرض مقدم على النافلة، وهو أولى بالعناية.

والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .

والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .

والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .

والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .

(والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .)

والله أعلم بالصواب، وإِنَّهُ لَعَلِيمٌ .

ج 7: لم يثبت فيما نعلم أن الرسول [^] صام عشر ذي الحجة، أي: تسعة الأيام التي قبل العيد، لكنه [^] حث على العمل الصالح فيها، فقد ثبت عنه [^] أنه قال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام» يعني: أيام العشر، قالوا: (يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء» رواه البخاري.

العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال لا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء رواه البخاري

العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال لا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء رواه البخاري

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٤٢٤هـ)

ج: يشترع للمسلم في يوم عاشوراء صيامه؛
لما ثبت أن النبي ﷺ أمر بصيام عاشوراء، فلما
فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء
أفطر، وليس ليوم عاشوراء زكاة فطر كما في
عيد الفطر بعد شهر رمضان.

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٤٢٤هـ)
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء :
الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ج 2: يجوز صيام يوم عاشوراء يوماً واحداً فقط، لكن الأفضل صيام يوم قبله أو يوم بعده، وهي السنة الثابتة عن النبي ^ص بقوله: **«لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع»**⁽¹⁾ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (يعني مع العاشر).

صوم عاشوراء يوم واحد فقط، لكن الأفضل صيام يوم قبله أو يوم بعده، وهي السنة الثابتة عن النبي ^ص بقوله: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع»⁽¹⁾ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (يعني مع العاشر).

¹ () أخرجه أحمد 1/345، ومسلم 2/798 برقم 1134 كتاب الصيام: (باب أي يوم يصام في عاشوراء)، وابن ماجه 1/552 برقم 1736 كتاب الصيام: (باب صيام يوم عاشوراء)، وابن أبي شيبة 3/58 كتاب الصيام: (باب في يوم عاشوراء أي يوم هو)، والطحاوي 2/77 في شرح معاني الآثار، كتاب الصيام: (باب صيام عاشوراء)، والطبراني في المعجم الكبير 10/391، 401 برقم (10785، 10817)، والبيهقي 4/87، كتاب الصيام: (باب صوم اليوم التاسع)، والبيهقي في شرح السنة 6/340 برقم 1787 كتاب الصيام: (باب عاشوراء أي يوم هو)، ورواه بمعناه من حديث ابن عباس: أبو داود 2/327 برقم 2445 كتاب الصوم: (باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع)، وعبدالرزاق 4/287 برقم (7839)، كتاب الصيام: (باب صيام يوم عاشوراء).

ج 1 لا يصوم تطوعاً وعليه قضاء صيام
يوم أو أيام من رمضان، بل يبدأ بقضاء صيام
ما عليه من رمضان ثم يصوم تطوعاً.
ثانياً: إذا صام اليوم العاشر والحادي
عشر من شهر محرم بنية قضاء ما عليه من
الأيام التي أفطرها من شهر رمضان جاز
ذلك، وكان قضاء عن يومين مما عليه؛
لقول النبي [^]: «**إنما الأعمال بالنيات،
وإنما لكل امرئ ما نوى**».

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

والله أعلم بالصواب .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

٠٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٠٠٠ ٠٠٠

ج3: صوم النافلة لا يقضى ولو ترك
اختياراً، إلا أن الأولى بالمسلم المداومة
على ما كان يعمل من عمل صالح؛ لقول
النبي ﷺ: **«أحب الأعمال إلى الله
مداوم عليه صاحبه وإن قل»**⁽¹⁾ فلا
قضاء عليك في ذلك، ولا كفارة، علماً أن ما
تركه الإنسان من عمل صالح كان يعمل
لمرض أو عجز أو سفر ونحو ذلك يكتب له
أجره؛ لحديث: **«إذا مرض العبد أو سافر
كُتب له مثل ما كان يعمل مقيماً
صحيحاً»**⁽²⁾ رواه البخاري في صحيحه.

صحيح البخاري، ج 1، ص 122، رقم 6464 و 6465، كتاب الرقاق: (باب
القصد والمداومة على العمل)، ومسلم، ج 1، ص 540، رقم 1/540، (باب
فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره)، وأبو داود، ج 2، ص 48،
رقم 1368، كتاب قيام الليل: (باب ما يؤمر به من القصد
في الصلاة، والنسائي، ج 3، ص 218، كتاب قيام الليل: (باب
الاختلاف على عائشة في قيام الليل)، وابن ماجه، ج 2، ص 1416،
رقم 4237 و 4238، كتاب الزهد: (باب المداومة على
العمل).

¹ () أخرجه أحمد 6/125 و 165 و 241، و 268 و 273،
والبخاري 8/122 برقم 6464 و 6465 كتاب الرقاق: (باب
القصد والمداومة على العمل)، ومسلم 1/540، رقم 1/540، (باب
782 و 783) كتاب صلاة المسافرين وقصرها: (باب
فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره)، وأبو داود 2/48
برقم 1368 كتاب قيام الليل: (باب ما يؤمر به من القصد
في الصلاة، والنسائي 3/218 كتاب قيام الليل: (باب
الاختلاف على عائشة في قيام الليل)، وابن ماجه 2/1416
برقم 4237 و 4238 كتاب الزهد: (باب المداومة على
العمل).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

.....

.....

.....

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس
عبدالله بن قعود عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

..... (.....)

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

2 () أخرجه أحمد 4/410، 418، والبخاري 4/70 برقم 2996 كتاب الجهاد: (باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة)، واللفظ له، وأبو داود 3/183 برقم 3091 كتاب الجنائز: (باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً ثم شغله عنه مرض أو سفر)، والحاكم 1/341، وابن حبان 7/191 برقم 2929.

ج 1: الأفضل لمن أراد صيام ثلاثة أيام من الشهر أن يصوم أيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وإن صام ثلاثة غيرها فلا بأس، ونرجو أن يكون ذلك صيام الدهر؛ لأن الحسنه بعشر أمثالها؛ لأنه [^] أوصى أبا هريرة وأبا الدرداء بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولم يحدد أيام البيض، ولأنه [^] قال لعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «صم من الشهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر»⁽¹⁾.

الشيخ محمد صالح المنجد
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء
www.alukah.net

www.alukah.net

www.alukah.net

عضو نائب رئيس اللجنة الرئيس

¹ () أخرجه أحمد 2/200، والبخاري 3/51 برقم (1975) كتاب الصوم: (باب حق الجسم في الصوم)، ومسلم 2/812 برقم 1159 كتاب الصيام: (باب النهي عن صوم الدهر)، وأبو داود 2/322 برقم 2427 كتاب الصوم: (باب في صوم الدهر تطوعاً)، وعبدالرزاق 4/294 برقم 7862، وابن حبان 8/337 برقم 3571، والطيالسي 298 برقم 2255، والطحاوي 2/85، والبيهقي 4/299.

ج 2: يحرم صوم يومي العيدين ولا يجوز التسحر بنية الصيام ليلة عيد الفطر؛ لإكمال ثلاثين يوماً؛ لما في الصحيحين عن عمر رضي الله عنه قال: (هذان يومان نهى رسول الله [^] عن صيامهما: يوم فطرکم من صيامکم، واليوم الذي تأكلون فيه من نسککم)⁽¹⁾.

¹ () أخرجه مالك في الموطأ 1/190 كتاب العيدين: (باب الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين)، والبخاري 3/55 برقم (1990) كتاب الصوم: (باب صوم يوم الفطر)، ومسلم 2/799 برقم (1137) كتاب الصيام: (باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى)، وأبو داود 2/319 برقم 2416 كتاب الصوم: (باب في صوم العيدين)، والترمذي 3/141 برقم 771 كتاب الصوم: (باب ماجاء في كراهية الصوم يوم الفطر والنحر)، وابن ماجه 1/549 برقم (1722) كتاب الصيام: (باب النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى).

والسنة أن يأكل تمرات قبل ذهابه إلى
المصلى في عيد الفطر؛ لما روى الترمذي
عن بريدة رضي الله عنه قال: (كان رسول
الله [^] لا يخرج يوم الفطر حتى يفطر ولا
يطعم يوم النحر حتى يصلي) (2).

الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).

الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).

الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).

(الطعام يوم النحر حتى يصلي (2)).

الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).
الطعام يوم النحر حتى يصلي (2).

2 () أخرجه أحمد 352، 353-5/352، 360، والترمذي 2/426
برقم (542)، وابن ماجه 1/558 برقم (1756)، والدارمي
1/375، والدارقطني 2/45، والحاكم 1/294، والطبراني
في الأوسط 4/70 برقم (3089 طحان)، والبيهقي 3/283،
والبغوي في شرح السنة 4/305 برقم (1104).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ
الطبعة الثانية: ١٤٢١هـ

ج: لا يصح صيام يوم العيد، ولا يجزئ صيامكم له عن القضاء الواجب عليكم، وأما المريض الذي معكم ولا يستطيع الصيام فإنه يفطر ويقضي إذا قدر على صيام القضاء.

والله أعلم بالصواب
والله المستعان

عضو اللجنة
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

رئيس اللجنة
عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله
بن باز

(١٤٢٠هـ)

الجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بمكة المكرمة
الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ
الطبعة الثانية: ١٤٢١هـ
الطبعة الثالثة: ١٤٢٢هـ
الطبعة الرابعة: ١٤٢٣هـ
الطبعة الخامسة: ١٤٢٤هـ
الطبعة السادسة: ١٤٢٥هـ
الطبعة السابعة: ١٤٢٦هـ
الطبعة الثامنة: ١٤٢٧هـ
الطبعة التاسعة: ١٤٢٨هـ
الطبعة العاشرة: ١٤٢٩هـ
الطبعة الحادية عشرة: ١٤٣٠هـ
الطبعة الثانية عشرة: ١٤٣١هـ
الطبعة الثالثة عشرة: ١٤٣٢هـ
الطبعة الرابعة عشرة: ١٤٣٣هـ
الطبعة الخامسة عشرة: ١٤٣٤هـ
الطبعة السادسة عشرة: ١٤٣٥هـ
الطبعة السابعة عشرة: ١٤٣٦هـ
الطبعة الثامنة عشرة: ١٤٣٧هـ
الطبعة التاسعة عشرة: ١٤٣٨هـ
الطبعة العشرون: ١٤٣٩هـ
الطبعة الحادية والعشرون: ١٤٤٠هـ
الطبعة الثانية والعشرون: ١٤٤١هـ
الطبعة الثالثة والعشرون: ١٤٤٢هـ
الطبعة الرابعة والعشرون: ١٤٤٣هـ
الطبعة الخامسة والعشرون: ١٤٤٤هـ
الطبعة السادسة والعشرون: ١٤٤٥هـ
الطبعة السابعة والعشرون: ١٤٤٦هـ
الطبعة الثامنة والعشرون: ١٤٤٧هـ
الطبعة التاسعة والعشرون: ١٤٤٨هـ
الطبعة الثلاثون: ١٤٤٩هـ
الطبعة الحادية والثلاثون: ١٤٥٠هـ
الطبعة الثانية والثلاثون: ١٤٥١هـ
الطبعة الثالثة والثلاثون: ١٤٥٢هـ
الطبعة الرابعة والثلاثون: ١٤٥٣هـ
الطبعة الخامسة والثلاثون: ١٤٥٤هـ
الطبعة السادسة والثلاثون: ١٤٥٥هـ
الطبعة السابعة والثلاثون: ١٤٥٦هـ
الطبعة الثامنة والثلاثون: ١٤٥٧هـ
الطبعة التاسعة والثلاثون: ١٤٥٨هـ
الطبعة الأربعون: ١٤٥٩هـ
الطبعة الحادية والأربعون: ١٤٦٠هـ
الطبعة الثانية والأربعون: ١٤٦١هـ
الطبعة الثالثة والأربعون: ١٤٦٢هـ
الطبعة الرابعة والأربعون: ١٤٦٣هـ
الطبعة الخامسة والأربعون: ١٤٦٤هـ
الطبعة السادسة والأربعون: ١٤٦٥هـ
الطبعة السابعة والأربعون: ١٤٦٦هـ
الطبعة الثامنة والأربعون: ١٤٦٧هـ
الطبعة التاسعة والأربعون: ١٤٦٨هـ
الطبعة الخمسون: ١٤٦٩هـ
الطبعة الحادية والخمسون: ١٤٧٠هـ
الطبعة الثانية والخمسون: ١٤٧١هـ
الطبعة الثالثة والخمسون: ١٤٧٢هـ
الطبعة الرابعة والخمسون: ١٤٧٣هـ
الطبعة الخامسة والخمسون: ١٤٧٤هـ
الطبعة السادسة والخمسون: ١٤٧٥هـ
الطبعة السابعة والخمسون: ١٤٧٦هـ
الطبعة الثامنة والخمسون: ١٤٧٧هـ
الطبعة التاسعة والخمسون: ١٤٧٨هـ
الطبعة الستون: ١٤٧٩هـ
الطبعة الحادية وستون: ١٤٨٠هـ
الطبعة الثانية وستون: ١٤٨١هـ
الطبعة الثالثة وستون: ١٤٨٢هـ
الطبعة الرابعة وستون: ١٤٨٣هـ
الطبعة الخامسة وستون: ١٤٨٤هـ
الطبعة السادسة وستون: ١٤٨٥هـ
الطبعة السابعة وستون: ١٤٨٦هـ
الطبعة الثامنة وستون: ١٤٨٧هـ
الطبعة التاسعة وستون: ١٤٨٨هـ
الطبعة الستون: ١٤٨٩هـ
الطبعة الحادية وستون: ١٤٩٠هـ
الطبعة الثانية وستون: ١٤٩١هـ
الطبعة الثالثة وستون: ١٤٩٢هـ
الطبعة الرابعة وستون: ١٤٩٣هـ
الطبعة الخامسة وستون: ١٤٩٤هـ
الطبعة السادسة وستون: ١٤٩٥هـ
الطبعة السابعة وستون: ١٤٩٦هـ
الطبعة الثامنة وستون: ١٤٩٧هـ
الطبعة التاسعة وستون: ١٤٩٨هـ
الطبعة الستون: ١٤٩٩هـ
الطبعة الحادية وستون: ١٥٠٠هـ

ج: حث النبي [^] على صيام الأيام الثلاثة البيض من كل شهر تطوعاً ولم يخص بذلك شهراً دون آخر، إلا رمضان كما هو معروف، فتخصيصك شعبان بذلك مخالف لعموم السنة الدالة على عدم التخصيص، وكذلك حث عليه الصلاة والسلام أمته على التقرب إلى الله تعالى وحده بالذبائح تطوعاً دون تخصيص بيوم أو شهر، فقال سبحانه: **{ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ● شريكاً لا يشركني شيئاً }^١** فاعتياك التقى بالذبيحة ^١ الخلو ^٢ وتخصي ^٣ ^٤ ^٥ ^٦ ^٧ ^٨ ^٩ ^{١٠} ^{١١} ^{١٢} ^{١٣} ^{١٤} ^{١٥} ^{١٦} ^{١٧} ^{١٨} ^{١٩} ^{٢٠} ^{٢١} ^{٢٢} ^{٢٣} ^{٢٤} ^{٢٥} ^{٢٦} ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} ^{٣١} ^{٣٢} ^{٣٣} ^{٣٤} ^{٣٥} ^{٣٦} ^{٣٧} ^{٣٨} ^{٣٩} ^{٤٠} ^{٤١} ^{٤٢} ^{٤٣} ^{٤٤} ^{٤٥} ^{٤٦} ^{٤٧} ^{٤٨} ^{٤٩} ^{٥٠} ^{٥١} ^{٥٢} ^{٥٣} ^{٥٤} ^{٥٥} ^{٥٦} ^{٥٧} ^{٥٨} ^{٥٩} ^{٦٠} ^{٦١} ^{٦٢} ^{٦٣} ^{٦٤} ^{٦٥} ^{٦٦} ^{٦٧} ^{٦٨} ^{٦٩} ^{٧٠} ^{٧١} ^{٧٢} ^{٧٣} ^{٧٤} ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠} ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨} ^{١٠٠٩} ^{١٠١٠} ^{١٠١١} ^{١٠١٢} ^{١٠١٣} ^{١٠١٤} ^{١٠١٥} ^{١٠١٦} ^{١٠١٧} ^{١٠١٨} ^{١٠١٩} ^{١٠٢٠} ^{١٠٢١} ^{١٠٢٢} ^{١٠٢٣} ^{١٠٢٤} ^{١٠٢٥} ^{١٠٢٦} ^{١٠}

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

١١ ١١ ١ ١١

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
والسلام وبعد فقد استعرضنا ما ورد في
الاستفتاء من أسئلة وأجوبة في باب
الزكاة والصدقات والوقف
والأوقاف الشرعية وما يتعلق
بها من أحكام وأحكام
والتفتنا إلى ما ورد في
الفتاوى الشرعية من
أحكام وأحكام
والفتاوى الشرعية من
أحكام وأحكام

والله أعلم بالصواب

والله أعلم بالصواب
والله أعلم بالصواب
والله أعلم بالصواب
والله أعلم بالصواب
والله أعلم بالصواب

¹ () أخرجه أبو داود 836-2/837 برقم (2473) واللفظ له،
والدارقطني 2/201، والبيهقي 4/315-316,320,321.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد فقد استفتينا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
في ما يلي من أسئلة:

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس
الفسحة التي تسمى "الفسحة"
التي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس
الفسحة التي تسمى "الفسحة"
التي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف

سؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس
الفسحة التي تسمى "الفسحة"
التي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف
والتي هي منسوجة من الصوف

2 () أخرجه أحمد 6/226، والبخاري 2/259، ومسلم 2/831
برقم (1173)، واللفظ له، وأبو داود 2/830 برقم (2464)،
والترمذي 3/157 برقم (791)، والنسائي 2/44 برقم (709)،
وابن ماجه 1/563 برقم (1771)، وعبدالرزاق
4/352 برقم (8031)، وابن الجارود 2/52 برقم (408)،
والبيهقي 4/315، والبعوي 6/392 برقم (1833).

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
مكتبة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
والسلام وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
تفتاها على ما يلي
١- أخرجهم أحمد 2/241,347,408,423,473,503،
والبخاري 2/228,253، ومسلم 2/524 برقم (760)، وأبو
داود 2/103 برقم (1372)، والترمذي 3/67 برقم (683)،
والنسائي 4/155,157,158، 8/118 برقم ()
2193,2202,2206، 2207، 5027، والدارمي 2/26،
وابن حبان 6/284، 8/438 برقم (2543، 3682)،
والبيهقي 4/306,307.
٢- أخرجهم أحمد 6/171,182,183,208,258، والترمذي
5/534 برقم (3513)، وابن ماجه 2/1265 برقم (3850)،
والحاكم 1/530.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الأنبياء والمرسلين أما بعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث
العلمية والإفتاء قد نظرت في هذا الموضوع وأصدرت
الآراء الآتية:

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

المسألة الأولى: إنَّ من أركان الإسلام خمسة، وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت المشرفين إليه، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ لَكَ الْكُفْرَانَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي أُتِيَ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَا يَتْلُونَ لَكَ الْحَدِيثَ الَّذِي نَزَّلْنَا بِتَأْتِيلِ اللَّيْلِ لَمَّا أَدْبَرَ أَصْحَابُ الْفِئَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ [سورة النجم: 18-20].

المسألة الثانية: إنَّ من أركان الإسلام خمسة، وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت المشرفين إليه، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ لَكَ الْكُفْرَانَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي أُتِيَ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَا يَتْلُونَ لَكَ الْحَدِيثَ الَّذِي نَزَّلْنَا بِتَأْتِيلِ اللَّيْلِ لَمَّا أَدْبَرَ أَصْحَابُ الْفِئَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ [سورة النجم: 18-20].

المسألة الثالثة: إنَّ من أركان الإسلام خمسة، وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت المشرفين إليه، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ لَكَ الْكُفْرَانَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي أُتِيَ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَا يَتْلُونَ لَكَ الْحَدِيثَ الَّذِي نَزَّلْنَا بِتَأْتِيلِ اللَّيْلِ لَمَّا أَدْبَرَ أَصْحَابُ الْفِئَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ [سورة النجم: 18-20].

المسألة الرابعة: إنَّ من أركان الإسلام خمسة، وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت المشرفين إليه، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ لَكَ الْكُفْرَانَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي أُتِيَ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَا يَتْلُونَ لَكَ الْحَدِيثَ الَّذِي نَزَّلْنَا بِتَأْتِيلِ اللَّيْلِ لَمَّا أَدْبَرَ أَصْحَابُ الْفِئَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ [سورة النجم: 18-20].

المسألة الخامسة: إنَّ من أركان الإسلام خمسة، وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، محمدٌ عبده ورسوله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت المشرفين إليه، وإتمام النكاح. وهذه الأركان الخمسة هي التي يقوم عليها الإسلام، ولا يصح إسلام من لم يؤمن بها، ولا يصح إسلام من لم يعمَل بها. وقد وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ لَكَ الْكُفْرَانَ وَالْحَدِيثَ الَّذِي أُتِيَ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ وَلَا يَتْلُونَ لَكَ الْحَدِيثَ الَّذِي نَزَّلْنَا بِتَأْتِيلِ اللَّيْلِ لَمَّا أَدْبَرَ أَصْحَابُ الْفِئَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ [سورة النجم: 18-20].

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في الأمم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
مباركاً وتعالى وبعد فقد استعرضنا في هذا العدد
من الفتاوى مجموعة من أسئلة الباحثين والعلماء
والدارسين في شتى المجالات العلمية والدراسية
والتي تتعلق بالعلوم الشرعية والفقهية والعلوم
الطبيعية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية
والتي تحتاج إلى إجابة علمية دقيقة وإفتاء شرعي
صحيح. وقد حرصنا على أن تكون الإجابات واضحة
ومبسطة وسهلة الفهم، وذلك حتى يتمكن الباحثون
والدارسون من الاستفادة القصوى من هذه الفتاوى
في أبحاثهم ودراساتهم. ونأمل أن تكون هذه
الفتاوى قد ساهمت في إثراء المعرفة العلمية
والفقهية لدى الباحثين والعلماء والدارسين
وأن تكون قد وفقت إلى حد ما إلى أهدافها
التي نسعى لتحقيقها دائماً. والسلام على من
آتاه الله من عباده عبداً راضياً.

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء
الجنة الدائمة للبحوث العلمفة والإفتاء